جامعة الأزهر
AL-AZHAR UNIVERSITY

أسباب انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني
في ضوء أحكام القانون المدني المصري

إعداد

د. حسن محمد عمر الحمراوي

مدرس القانون المدني

بكلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف / دقهلية – جامعة الأزهر

بحث مستل من الإصدار الأول ٢/١ من العدد الأربعين

يناير/ مارس ٢٠٢٥م

أسباب انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني في ضوء أحكام القانون المدني المصري

إعداد

د. حسن محمد عمر الحمراوي

مدرس القانون المدني

بكلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف / دقهلية - جامعة الأزهر

موجز عن البحث

تُعتبر عقود الإيواء الإلكتروني جزءاً أساسياً من عالم التكنولوجيا الحديثة، وهي اتفاق تعاقدي بين طرفين، هما مُقدِّم الخدمة والمستخدِم، يُحدد حقوق وواجبات كل طرف تجاه الطرف الآخر، ومع تزايد الاعتماد على الخدمات السحابية والتطبيقات الإلكترونية، وقواعد البيانات، ظهرت أهمية كبيرة لتنظيم هذه العقود.

وتُعد أسباب انتهاء عقود الإيواء من الموضوعات الحيوية والمتجددة التي تحتاج إلى تنظيم مرن يتناسب مع هذا النوع من العقود الناشئة، وقد تنتهي عقود الإيواء الإلكتروني لعدة أسباب منها أسباب عامة كما في عموم العقود، وأخرى خاصة بهذا العقد.

ويهدف هذا البحث إلى تحديد الطبيعة القانونية لعقد الإيواء الإلكتروني، مع تسليط الضوء على الجوانب القانونية المرتبطة بانتهاء العقد، من خلال دراسة نماذج العقود المستخدمة في هذا المجال وتقييم مدى ملاءمة أحكام القانون المدني للتطبيق عليها.

وقد توصلت في بحثي إلى جملة من النتائج، أهمها: إمكانية تطبيق أحكام عقد الإيجار على هذا العقد، وتنوع أسباب هذا العقد بين أسباب عامة كانتهاء المدة، وأسباب خاصة بإشعار مسبق أو بشكل فوري.

وقد أردفت البحث بجملة من التوصيات؛ أهمها وجوب توضيح مصطلحات عقود الإيواء، وتحديد معايير واضحة لانتهاء العقد لتجنب التفسيرات الشخصية وضمان مشروعية الإنهاء، إضافة إلى إنشاء هيئة لمراقبة المحتوى الرقمي في مصر، وتفعيل آلية لحماية المضرور من الإنهاء التعسفي.

الكلمات المفتاحية: القانون المدني، انتهاء العقد، القواعد العامة، الإيواء الإلكتروني، السحابة، الفضاء الرقمي، عقود المدة، الإيجار.

Reasons For The Termination Of The Electronic Shelter Contract In Light Of The Provisions Of The Egyptian Civil Code

Name: Hassan Mohamed Omar El hamrawy
Department of: Private Law, faculty of Sharia and law in Tafahna Al-Ashraf , Al Azhar university, Egypt
E-mail: HassanElhamrawy2558.el@azhar.edu.eg

Abstract:

Electronic accommodation contracts are considered an essential part of the world of modern technology. They are a contractual agreement between two parties, the service provider and the user, that defines the rights and duties of each party towards the other party. With the increasing reliance on cloud services and electronic applications, great importance has emerged in regulating these contracts.

This research aims to determine the legal nature of the electronic accommodation contract, while highlighting the legal aspects associated with the expiration of the contract, by studying the contract models used in this field and evaluating the suitability of the provisions of the Civil Code to apply to them.

In my research, I reached a number of results, the most important of which are: the possibility of applying the provisions of the lease contract to this contract, and the diversity of the reasons for this contract between general reasons such as the expiration of the period, and specific reasons for prior or immediate notice.

The research was supplemented with a set of recommendations: The most important of which is the necessity of clarifying the terms of shelter contracts, defining clear criteria for terminating the contract to avoid personal interpretations and ensuring the legitimacy of termination, in addition to establishing an authority to monitor digital content in Egypt.

keywords: Civil Law, Contract Expiration, General Instructions, Electronic Accommodation, Cloud, Cyberspace, Term Contracts, Rent.

مقدمة

الموضوع وأهميته:

يُشكل عقد الإيواء الإلكتروني، في جوهره، اتفاقاً تعاقدياً بين طرفين هما مُقدِّم الخدمة والمستخدِم، ويُحدد حقوق وواجبات كل طرف تجاه الطرف الآخر، كما يوضح الأسباب الموجبة لانتهاء العقد.

ولما كانت عقود الإيواء الإلكتروني ذات أهمية متزايدة في عالمنا الرقمي، فإن فهم الأسباب التي تؤدي إلى انتهاء هذه العقود، وخاصة الأسباب الخاصة غير المألوفة في القانون المدني، يمثل تحدياً قانونياً جديداً.

وعقود الإيواء الإلكتروني قد تنهي وفق الأسباب العامة لانتهاء العقود، بما في ذلك انتهاء العقد بحلول أجله، أو قبل حلوله كما في اتفاق الطرفين أو الفسخ أو القوة القاهرة.

وإلى جانب الأسباب العامة لانتهاء العقد، تتضمن العقود أسباباً خاصة للانتهاء، تتراوح بين حالات تتضمن إشعاراً مسبقاً، مثل الإنهاء للملاءمة والسبب الوجيه والإعسار، وحالات أخرى لا تتطلب ذلك، مثل نقل الملكية والتعدي على حقوق الملكية الفكرية والاستخدام المفرط وغيرها.

أسباب اختيار الموضوع:

يرجع سبب اختياري للموضوع إلى عدة أسباب، من بينها الأهمية المتزايدة لعقود الإيواء الإلكتروني في العصر الرقمي، مما يستدعي دراسة الأحكام القانونية لهذه العقود، إضافة إلى الغموض الذي يكتنف الطبيعة القانونية لعقد الإيواء الإلكتروني، مما يثير التساؤلات حول تكييفها القانوني والأحكام التي تخضع لها، وأخيراً، النقص التشريعي الذي يعتري تنظيم عقود الإيواء الإلكتروني، مما يستدعي إيجاد حلول مناسبة لتنظيمها.

إشكالية البحث:

تتمحور إشكالية البحث حول تحديد التكييف القانوني لعقد الإيواء الإلكتروني، مما يثير تساؤلات حول إضفاء الوصف القانوني الصحيح الذي ينبغي أن يحكم هذا العقد، بالإضافة إلى ذلك، تتضمن هذه العقود شروطاً لانتهاء العقد قد لا تكون مألوفة في القانون المدني المصري، مما يثير التساؤلات حول مدى إمكانية تطبيق هذه الأحكام في ظل النقص التشريعي الذ يحيط بهذا النوع من العقود.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحديد الطبيعة القانونية لعقد الإيواء الإلكتروني، وذلك من خلال تعريفه، وتوضيح خصائصه، وتكييفه القانوني في ضوء أحكام القانون المدني المصري، وكذا دراسة الأسباب العامة لانتهاء العقد؛ بما في ذلك انتهاء المدة، واتفاق الطرفين، والفسخ، والقوة القاهرة، كما يهدف البحث إلى تحليل الأسباب الخاصة لانتهاء العقد من خلال دراسة نماذج العقود المستخدمة في هذا المجال وتقييم مدى ملاءمة أحكام القانون المدني للتطبيق عليها.

منهج البحث:

يعتمد هذا البحث على منهجية تجمع بين الوصف والتحليل والاستقراء؛ من خلال وصف وتحليل أسباب انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني، كما هي واردة في العقود المستخدمة في هذا المجال، ثم استقراء مدى ملاءمة أو عدم ملاءمة أحكام القانون المدني المصري للتطبيق على هذه الأسباب، وذلك من أجل تقديم توصيات قانونية مناسبة.

خطة البحث:

يشتمل هذا البحث على مقدمة، ومطلب تمهيدي، ومبحثين، وخاتمة، وتتناول المقدمة أهمية البحث، وأسباب اختياره، وإشكاليته، وأهدافه، والمنهج المتبع فيه، ويتناول المطلب التمهيدي ماهية الإيواء الإلكتروني، بما في ذلك، تعريف العقد وصوره وخصائصه وتكييفه القانوني، ويتناول المبحث الأول الأسباب العامة لانتهاء عقد الإيواء الإلكتروني، ويتناول المبحث الثاني الأسباب الخاصة لانتهاء عقد الإيواء الإلكتروني، ويُختتم البحث بخاتمة تتضمن أهم النتائج والتوصيات.

المطلب التمهيدي : ماهية الإيواء الإلكتروني

تمهيد وتقسيم:

تقتضي معرفة أسباب عقد الإيواء الإلكتروني، بيان تعريفه وخصائصه حتى يُضفى عليه التكييف القانوني المناسب، ومن ثم جاء المطلب مقسماً إلى فرعين، يتناول الأول منهما: تعريف عقد الإيواء الإلكتروني وصوره، والثاني منهما: خصائص عقد الإيواء الإلكتروني والتكييف القانوني له، وذلك على النحو الآتي:

الفرع الأول: تعريف عقد الإيواء الإلكتروني وصوره.

الفرع الثاني: خصائص عقد الإيواء الإلكتروني والتكييف القانوني له.

الفرع الأول : تعريف عقد الإيواء الإلكتروني وصوره

وأتناول فيه تعريف عقد الإيواء الإلكتروني في فرع أول، ثم أردفه بالخصائص المميزة لهذا العقد في فرعٍ ثانٍ، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تعريف عقد الإيواء الإلكتروني:

وفيه أتناول التعريف باعتبار الإفراد، ثم أردفه بالتعريف باعتبار التركيب، وذلك فيما يأتي:

(١) تعريف عقد الإيواء الإلكتروني باعتبار الإفراد:

تعريف العقد:

عُرف العقد بتعريفات عديدة تدور مجملها في تعريفه بأنه: توافق إرادتين أو أكثر على إحداث أثر قانوني، سواء كان هذا الأثر هو إنشاء الالتزام أو نقله أو تعديله أو إنهائه[١] وهو بهذا المعنى يتوافق مع المعنى الخاص للعقد لدى فقهاء الشريعة الإسلامية، ويتفقان في مضمونهما في اقتصارهما على ما كان فيه التزام من طرفين أو أكثر[٢].

---

(١) ينظر: د. عبد الرزاق السنهوري، نظرية العقد، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٩٨م، ص٨١.

(٢) للعقد عند فقهاء الشريعة الإسلامية معنيان، عام وخاص:

أما المعنى العام: وهو يطلق على كل تصرف ينشأ عنه حكم شرعي، سواء صدر بالإرادة المنفردة؛ كما في الوقف

تعريف الإيواء:

إيواء في اللغة مصدرها آوى: وتعني أسكنه وأنزله واستضافه، يقال: أويت إِلَى منزلي، أي: نزلته وسكنته، وآوى اللاجئ: أواه، أنزله عنده وشمله رعايته، وآوى فلاناً، أي أسكنه وأنزله مطمئنا عنده[١] ومنها قوله تعالى:﴿ وَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ آوَى إِلَيْهِ أَخَاهُ ﴾[٢] وقوله تعالى:﴿ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾[٣].

تعريف: الإلكتروني:

في اللغة كلمة "إلكتروني" مشتقة من "إلكترون"، وهو جسيم صغير يحمل شحنة كهربائية سالبة يدور حول نواة الذرة[٤] وفي الاصطلاح: هو كل ما يعتمد على التقنيات الإلكترونية في إنشائه أو استخدامه أو تخزينه أو نقله[٥].

ويُقصد بالإيواء الإلكتروني:"توفير مساحة تخزين على خوادم الإنترنت لبيانات أو ملفات أو تطبيقات أو مواقع، مما يُتيح للأفراد والشركات إمكانية الوصول إليها في أي وقت وفي أي

والنذر والطلاق، أم صدر بإرادتين؛ كالنكاح والبيع والإيجار والرهن وغيرها، والعقد بهذا المعنى يشمل جميع الالتزامات الشرعية. وإلى هذا المعنى: ذهب بعض المالكية والشافعية والحنابلة وبعض المفسرين. ينظر: مواهب الجليل (٢/ ٥٥٥)، اللباب في الفقه الشافعي (ص: ٢١٢)، المغني لابن قدامة (٣/ ٤٨٠)، تفسير المنار (٦/ ٩٨)، الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي (٤/ ٢٩١٧).

وأما المعنى الخاص: يطق العقد ويراد به ارتباط الإيجاب الصادر من أحد العاقدين بقبول الآخر على وجه مشروع يظهر أثره في متعلقهما. ينظر: فتح القدير للكمال ابن الهمام (٦/ ٢٤٨)، مرشد الحيران، (مادة ١٦٨) (ص: ٢٧)، مجلة الأحكام العدلية، (المادة ١٠٤) (ص:٢٩).

وهذا التعريف هو الشائع، وهو ما يتبادر إلى الذهن عند إطلاق لفظ العقد، كما أنه المعنى الذي ينسجم مع التعريف القانوني للعقد، فضلاً عن تماشيه مع موضوع البحث محل الدراسة.

(١) لسان العرب (١٤/ ٥٣)، معجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ١٤٢) المعجم الوسيط (١/ ٣٣).

(٢) سورة يوسف، الآية (٦٩).

(٣) سورة الأحزاب، الآية (٥١).

(٤) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ١٤٦)، المعجم الوسيط (١/ ٣٥).

(٥) د. عامر إبراهيم قنديلجي، المعجم الموسوعي لتكنولوجيا المعلومات والانترنت، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ٢٠١٠، ص٢١١.

مكان"[١] ويتولى هذه المهمة متعهد الإيواء[٢].

(٢) تعريف عقد الإيواء الإلكتروني باعتبار التركيب:

عُـرف عقـد الإيـواء الإلكترونـي بتعريفـات عديـدة أذكـر بعضـها أولاً، ثـم أردفهـا بالتعريف المختار، وذلك على النحو الآتي:

عرفه البعض بأنه:"عقد يضع المتعهد بمقتضاه تحت تصرف المشترك جانباً من إمكانياته الفنية؛ لاستعمالها في تحقيق مصالحه وبالطريقة التي تناسبه، ويحدث ذلك من خلال انتفاع الشخص بجزء من إمكانيات أجهزة المتعهد وأدواته المعلوماتية؛ كتخصيص مساحة من القرص الصلب، أو شريط مرور، أو مكنة التعامل مع الجهاز، أو غيرها"[٣].

وفي تعريف آخر:"هو العقد الذي يبرم بين طرفين، أحدهما يطلق عليه متعهد الإيواء، والثاني مستخدم شبكة الإنترنت، يلتزم بمقتضاه الأول أن يخصص جزء من أجهزته وأدواته المعلوماتية تحت تصرف الطرف الثاني، على الوجه الذي يُتيح له الوصول إلى المضمون المعلوماتي، من خلال تخصيص مساحة من القرص الصلب لحساباته بشكل مباشر ودائم، مقابل مبلغ مادي يلتزم به الطرف الثاني"[٤].

---

(١) ينظر: د. أحمد قاسم فرج، النظام القانوني لمقدمي خدمات الإنترنت، مجلة المنارة للبحوث والدراسات، مج١٣، ع٩، ٢٠٠٧، ص٣٢٤، د. طاهر شوقي محمد محمود، عقد إيواء الموقع الإلكتروني، معهد دبي القضائي، العدد ٢، السنة الأولى، مارس ٢٠١٣م، ص٤٧.

(٢) **متعهد الإيواء:** هو شخص طبيعي أو معنوي يتولى تخزين وحفظ البيانات والمعلومات لعملائه على حساباته الخادمة العملاقة المرتبطة بالإنترنت، ويوفر لهم الوسائل التقنية والمعلوماتية التي تمكنهم من الحصول على هذه البيانات والمعلومات على مدار الساعة، فمتعهدو الإيواء هم أصحاب أجهزة تخزين مركزية، تربطهم بعملائهم رابطة تعاقدية يتم تنظيمها من خلال عقد يطلق عليه عقد الإيواء. د. عبد السلام أحمد بني أحمد، تأصيل المسئولية المدية لمتعهد الإيواء في شبكة الإنترنت، أكاديمية الشرطة الملكية، الأردن، دراسات علوم الشريعة والقانون، مج٤٥، ع٤، ٢٠١٨م، ص٣٣٨.

(٣) د. محمد حسين منصور، المسئولية الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٧، ص٢٣.

(٤) د. عبد المهدي كاظم ناصر، عقد الإيواء المعلوماتي، مجلة الكوفة للعلوم القانونية، كلية القانون، جامعة الكوفة، مج٧، ع٢١، ٢٠١٤، ص١٣٣.

وفي تعريف آخر:"هو عقد تقديم خدمات، بمقتضاه يلتزم مُقدم الخدمة بوضع جزء من مصادره ومساحة من أجهزته تحت تصرف العميل؛ وذلك بتخصيص مساحة ثابتة له، وقادرة على معالجة البيانات، ولمدة محددة"[(١)].

وعُرف أيضاً بأنه:"عقد بين طرفين يتعهد أحدهما بمقتضاه أن يضع إمكانيات أجهزته المعلوماتية على نحو معين، تحت تصرف الطرف الآخر، بمقابل أو بالمجان، مدة معينة"[(٢)].

وبمطالعة التعريفات السابقة، يمكن استنتاج ما يأتي:

أولاً: اتفاق التعريفات على إبراز الصفة التعاقدية للإيواء الإلكتروني والإشارة إلى طرفية.

ثانياً: التعريفات جميعها تدور في فكرة مؤداها أن هذا العقد يبرم بين شخصين يطلق على الأول مقدم الإيواء أو الاستضافة، وبين مستخدم أو مشترك، بمقتضاه يلتزم الأول بتوفير مساحة إلكترونية من أجهزته أو أدواته لصالح المستخدم.

ثالثاً: ذكرت التعريفات بطريق صريح أو ضمني أن متعهد الإيواء يخصص جزء من أجهزته وأدواته المعلوماتية تحت تصرف الطرف الثاني.

رابعاً: بعض التعريفات أبرزت أن العقد قد يكون بمقابل أو بالمجان، وكذا المدة المحددة، في حين أغفل بعضها هذه الخصائص أو بعضها.

خامساً: بعض التعريفات ذكرت بعض المصطلحات لا تتناسب مع طبيعة العقد؛ كما في التعريف الثاني الذي ورد فيه أن متعهد الإيواء يخصص مساحة من القرص الصلب لحساباته بشكل مباشر ودائم، وخاصية "الدوام" لا تتناسب مع عقد الإيواء في ضوء التكييف القانوني للعقد- كما سنرى لاحقاً-.

وفي ضوء ما ورد، يمكننا تعريف عقد الإيواء الإلكتروني على النحو الآتي:

---

(١) د. مصطفى أحمد عبد الجواد حجازي، عقد استضافة المواقع الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، مج٥٢، ع١، ٢٠١٠، ص٣١٧.

(٢) د. أحمد بن فهد الفهد، عقد الإيواء المعلوماتي دراسة فقهية، مجلة البحوث الإسلامية، ع١٣، مارس ٢٠١٧، ص٥٠.

التعريف المختار:

عقد الإيواء الإلكتروني: هو عقد بين طرفين، بمقتضاه يلتزم أحدهما بأن يضع بعض إمكانيات أجهزته الإلكترونية وأدواته المعلوماتية تحت تصرف الطرف الآخر، على نحو معين، لمدة معينة، لقاء ثمن نقدي أو مقابل آخر[(١)] يحصل عليه مقدم الإيواء.

ثانياً: صور الإيواء الإلكتروني:

عقد الإيواء الإلكتروني هو اتفاق بين طرفين أحدهما يوفر مساحة تخزين إلكترونية، والآخر يود تخزين بياناته الرقمية، ولهذه الخدمة صور متعددة، يمكن إرجاعها إلى أربع صور[(٢)].

الصورة الأولى: يُطلق عليها الإيواء المُشتَرك، وفيها يشترك العديد من المستخدمين على خادم واحد، حيث تُستضاف آلاف المواقع والبيانات على نفس الخادم، وهي أكثر الصور شيوعاً في الواقع العملي.

الصورة الثانية: يُطلق عليها الإيواء المخصص أو الاستئثاري، حيث لكل مستخدم جهاز خادم خاص به، يتم إيواء موقعه عليه دون أن يشاركه فيه غيره؛ وغالباً ما تلجأ إليه المواقع التي تتلقى ملايين الزيارات شهرياً، أو تطبيقات تتطلب موارد كبيرة؛ كما في تطبيقات ألعاب الفيديو على الإنترنت، أو كان المستخدم في حاجة إلى التحكم الكامل في بيئة الخادم.

الصورة الثالثة: يُطلق عليها الإيواء الافتراضي الخاص: وتقع هذه الصورة في موضع وسط بين الصورتين الأولى والثانية، حيث يتم تقسيم الخادم الخاص بالمتعهد إلى عدة

---

(١) يقصد بهذه الحالة: ما يسمى بالإيواء المجاني، وهو ليس كذلك، إذ يشير الواقع العملي أن انعدام المقابل المادي أمر نادر الحدوث، وعلى فرض حدوثه، فإن المتعهد يحصل عليه بطريقة غير مباشرة، من خلال نشر الإعلانات والدعاية الخاصة بالغير على المواقع الإلكترونية للمستخدمين، حيث يلتزم المستخدم بالموافقة على نشر هذه الإعلانات الإلكترونية كمقابل لأداء خدمة الإيواء الإلكتروني أو يجعله المتعهد شرطاً في قبولها.

(٢) ينظر: د. أشرف جابر سيد، مسئولية مقدمي خدمات الإنترنت عن المضمون الإلكتروني غير المشروع: دراسة خاصة لمسئولية متعهدي الإيواء، مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، ع٢٢، يناير ٢٠١٠، ص٥٥، موقع شركة (amazon) https://aws.amazon.com/what-is/vps

خوادم افتراضية، يكون لكل مستخدم مُكنة الوصول الحصري إلى الجزء الخاص به، مع إمكانية زيادة أو تقليل الموارد المخصصة له حسب الحاجة، فهو على حد تعبير شركة (amazon) يشبه استئجار مقصورة من الدرجة الأولى في رحلة طيران فاخرة، فبينما قد يوجد ركاب آخرون على متن الرحلة، لا يمكن لأحد مشاركتك مقصورتك، والأفضل من ذلك أنه يمكن لمقصورتك أن تتوسع أو تتقلص حسب متطلباتك.

الصورة الرابعة: يُطلق عليها الإيواء بنظام تسليم المفتاح، وهي صورة مأخوذة من معناها، حيث يحصل المستخدم على مفتاح جاهز لتشغيل موقعه دون الحاجة إلى تدخل تقني من جانبه، مع توفير دعم فني في حال واجهته أي مشكلة.

وأما عن أهم النماذج التطبيقية للإيواء الإلكتروني:

يوجد العديد من النماذج التطبيقية للانتفاع بخدمات الإيواء الإلكتروني، من بينها إيواء المواقع، والملفات السحابية، والبريد الإلكتروني الخاص، وقواعد البيانات، وإيواء الألعاب عبر الإنترنت، وهذا ما أبينه باختصار فيما يأتي:

(١) إيـواء المواقع:

حيث يُتاح للأفراد أو الشركات الصغيرة استئجار مساحة على خادم مركزي لإنشاء موقع إلكتروني خاص بهم، أو تخزين مدوناتهم ونشرها على الإنترنت، أو تشغيل تطبيقاتهم الإلكترونية.

(٢) إيواء الملفات السحابية:

وهي من الخدمات التي تتيح تخزين الملفات على خوادم بعيدة بدلاً من أجهزة الكمبيوتر الخاصة بالمستخدمين؛ تمكنهم من الوصول إلى هذه الملفات من أي جهاز متصل بالإنترنت[١].

(٣) إيواء البريد الإلكتروني الخاص:

وهي من الخدمات التي تسمح بمساحة تخزين لإنشاء عناوين بريد الكتروني خاصة، بدلاً من الاعتماد على خدمات البريد الإلكترونية المجانية مثل(Gmail أو Yahoo)[٢].

---

(١) من أشهر مُزوِّدي هذه الخدمة: Google Drive، OneDrive، Amazon S3، Microsoft Azure.

(٢) من أشهر مُزوِّدي هذه الخدمة: Microsoft 365، Fastmail، ProtonMail.

(٤) إيواء قواعد البيانات:

وهي بمثابة مخزن رئيسي لجميع المعلومات، يُستخدم لتنظيم البيانات في جداول، أو تخزين كميات كبيرة من البيانات غير المنظمة؛ مثل البيانات النصية والصور والفيديوهات وغيرها[١].

(٥) إيواء الألعاب عبر الإنترنت:

وهي خدمة لتوفير البنية التحتية لألعاب الفيديو متعددة اللاعبين حول العالم، يُتاح من خلالها تشغيل الألعاب، وإدارتها، وتخزين بياناتها المتعلقة باللاعبين ومستوياتهم وإنجازاتهم وأرقامهم وتسهيل التفاعل بينهم[٢].

الفرع الثاني : خصائص عقد الإيواء الإلكتروني والتكييف القانوني له

عقد الإيواء الإلكتروني هو عقد نشأ مع تطور التكنولوجيا الرقمية وشبكة الإنترنت؛ لذا يمتاز بجملة من الخصائص التي يتصف بها هذا النوع من العقود، فضلاً عن جملة أُخر من الخصائص العامة التي يشترك فيها مع غيره من العقود، كما يفتقر عقد الإيواء الإلكتروني إلى تكييف قانوني محدد، حيث تباينت الآراء بين اعتباره إيجاراً أو مقاولة أو عقداً مستقلاً، هذا من ناحية، أو بين اعتباره عقد عارية من ناحية أخري، ومردُّ ذلك وجود المقابل المادي في العقد أم قُدِّمت الخدمة بالمجان.

أولاً: خصائص عقد الإيواء الإلكتروني: عقد الإيواء الإلكتروني هو عقد حديث النشأة؛ لارتباطه الوثيق بالشبكة الدولية للإنترنت وهو يهدف إلى تنظيم العلاقة القانونية بين متعهد الإيواء من جهة والمستخدم من جهة أخرى؛ لذا هو يشترك مع غيره من العقود في بعض الخصائص، ويتميز عنها في بعضها الآخر، وهذا ما سأبينه تباعاً فيما يأتي:

(١) الخصائص العامة لعقد الإيواء الإلكتروني: يشترك عقد الإيواء الإلكتروني مع غيره من العقود المدنية في جملة من الخصائص، أهمها يما يأتي:

---

(١) من أشهر مُزوِّدي هذه الخدمة: Google Cloud، Microsoft Azure، DigitalOcean، (Amazon Web Services (AWS.

(٢) من أهم مُزوِّدي هذه الخدمة: Amazon GameLift، Google Stadia، Microsoft Azure، NVIDIA GeForce NOW.

عقد الإيواء الإلكتروني عقد رضائي:

والعقد الرضائي: هو ما يكفي في انعقاده تراضي المتعاقدين، أي اقتران القبول بالإيجاب، فالتراضي وحده كافٍ لتكوين العقد، وأغلب العقود في القانون الحديث رضائية[١] وهي الأصل في القانون المدني المصري، إذ تنص المادة ٨٩ منه على أن:"يتم العقد بمجرد أن يتبادل طرفان التعبير عن إرادتين متطابقتين ...".

فيدخل عقد الإيواء الإلكتروني في زمرة هذه الطائفة من العقود؛ حيث يكفي مجرد التراضي لانعقاده، دون تطلب شكلٍ خاص، وفي حالة تدوين وكتابة العقد لتحديد حقوق والتزامات الأطراف بدقة، تكون الكتابة لإثبات العقد فقط وليس انعقاده، وقد يكون هذا العقد عينياً، حال اشتراط متعهد الإيواء على المستخدم دفع القسط الأول حتى تبدأ خدمة الإيواء، إذا كان مقابلها ثمن نقدي[٢].

عقد الإيواء الإلكتروني من العقود الملزمة للجانبين:

تنقسم العقود، من حيث إلزامها، إلى عقود ملزمة للجانبين وعقود ملزمة لجانب واحد، فالأولى هي التي تنشئ التزامات متبادلة في ذمة كل من طرفيها، فيكون كل منهما دائناً ومديناً في نفس الوقت، والثانية هي التي تنشئ التزامات في ذمة أحد طرفيه دون الآخر، فيكون أحدهما مديناً غير دائن والآخر دائناً غير مدين[٣].

وعقد الإيواء الإلكتروني، كقاعدة عامة، يدخل في عداد العقود الملزمة للجانبين، حيث يرتب التزامات متبادلة في ذمة طرفيه؛ فيلتزم متعهد الإيواء بتوفير مساحة الكترونية محددة للمستخدم؛ كالتزام رئيس، بجانب بعض الالتزامات الأخرى اللازمة لتحقيق الغرض من العقد

---

(١) د. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط، ج١، نظرية الالتزام بوجه عام، مصادر الالتزام، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (د.ت)، ص١٥٠.

(٢) د. مصطفى أحمد عبد الجواد حجازي، عقد استضافة المواقع الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص٣١٧.

(٣) د. عبد الله مبروك النجار، مصادر الالتزام الإرادية وغير الإرادية، دار النهضة العربية، الطبعة الثانية، ٢٠٠٢، ص٤١.

كالالتزام بتقديم المساعدة الفنية والالتزام بالإعلام، وفي المقابل يلتزم المستخدم بدفع المقابل كالتزام رئيس، بجانب بعض الالتزامات الأخرى؛ كالالتزام بالتعاون وما يفرضه مبدأ حسن النية في تنفيذ العقود[١].

عقد الإيواء الإلكتروني من عقود المعاوضات: وعقد المعاوضة هو العقد الذي يأخذ فيه كل من المتعاقدين مقابلاً لما أعطاه، وهو على عكس عقد التبرع الذي لا يأخذ فيه المتبرع مقابلاً لما أعطاه، ولا يعطي المتعاقد الآخر مقابلاً لما أخذه[٢].

وبتطبيق هذا المعنى على عقد الإيواء الإلكتروني، نجد أنه من عقود المعاوضات، حيث يقوم متعهد الإيواء بتخزين المعلومات في المساحة المخصصة للمستخدم، في مقابل التزام المستخدم بأداء الأجر المتفق عليه[٣].

وفي حالة ما إذا قام المتعهد بتقديم الإيواء مجاناً- وهذا فرض نادر الحدوث- فإن ذلك لا ينفي عن العقد صفة المعاوضة، حيث دأبت الأشخاص المقدمة لهذه الخدمة من الحصول على مقابلها بطريقة غير مباشرة، من خلال نشر الإعلانات والدعاية الخاصة بالغير على المواقع الإلكترونية للمستخدمين، حيث يلتزم المستخدم بالموافقة على نشر هذه الإعلانات الإلكترونية كمقابل للإيواء الإلكتروني أو يجعله المتعهد شرطاً في قبولها[٤].

عقد الإيواء الإلكتروني من العقود غير المسماة: ويقصد بالعقود غير المسماة: العقود التي لم يضع لها المشرع تنظيماً خاصاً، ولم يخصها باسم معين، وهي تخضع في تكوينها وأحكامها للقواعد العامة في العقود[٥] وهو ما ينطبق على العقد محل البحث.

---

(١) ينظر: د. طاهر شوقي محمد محمود، عقد إيواء الموقع الإلكتروني، مرجع سابق، ص٦٠ وما بعدها، د. عبد المهدي كاظم ناصر، عقد الإيواء المعلوماتي، مرجع سابق، ص١٤٧ وما بعدها.

(٢) ينظر: د. محمد لبيب شنب، دروس في نظرية الالتزام، مصادر الالتزام، دار النهضة العربية، ١٩٧٧، ص٥٥.

(٣) ينظر: د. عبد المهدي كاظم ناصر، عقد الإيواء المعلوماتي، مرجع سابق، ص١٥٠.

(٤) د. طاهر شوقي محمد محمود، عقد إيواء الموقع الإلكتروني، مرجع سابق، ص٤٩.

(٥) د. عبد الحي حجازي، النظرية العامة للالتزام، مصادر الالتزام، ج١، المطبعة العالمية، القاهرة، ١٩٦٠، ص١٨٥.

عقد الإيواء الإلكتروني من العقود الزمنية:

والعقد الزمني: هو العقد الذي يكون الزمن عنصراً جوهرياً فيه، بحيث يكون هو المقياس الذي يُقدَّر به محل العقد[١] ولما كان عقد الإيواء الإلكتروني يقتضي وجود المعلومات المخزنة أو الخدمة المقدمة بشكل مستمر على مدار الساعة وبدون انقطاع طوال المدة المحددة للعقد، عُد هذا الأخير من العقود الزمنية.

(٢) الخصائص الخاصة لعقد الإيواء الإلكتروني: بجانب الخصائص العامة لعقد الإيواء التي يشترك فيها مع غالبية العقود-على الوجه السابق بيانه- يوجد بعض الخصائص الخاصة التي يتميز بها هذا العقد عن غيره من العقود، أهمها ما يأتي:

عقد الإيواء الالكتروني من العقود الإلكترونية:

والعقد الإلكتروني: هو العقد الذي يتلاقى فيه الإيجاب بالقبول عبر شبكة اتصالات دولية، باستخدام التبادل الإلكتروني للبيانات، بقصد إنشاء التزامات تعاقدية[٢].

فعقد الإيواء الإلكتروني من جملة العقود التي تُبرم عن بُعد، عن طريق استخدام وسائل الاتصال الحديثة، دون التواجد المادي لأطرافه، كما يُنفذ العقد بذات طريقة إبرامه، عن طريق شبكة الإنترنت، فلا حاجة لانتقال المتعاقدين ووجودهما المادي في مكان معين لتنفيذ التزاماتهما، كما يحل فيه المستند الإلكتروني والتوقيع الإلكتروني محل الدعامة الورقية في الإثبات[٣].

عقد الإيواء الإلكتروني من عقود حسن النية بمعناها الضيق: يعد مبدأ حسن النية من المبادئ الأساسية التي ينبغي أن تسود كافة العقود وهو يعني قصد المتعاقد الالتزام بالحدود التي يفرضها القانون، سواءً في مجال تكوين العقد، أو تنفيذه، أو تفسيره، وقد أشار المشرع إلى هذا المبدأ في غير موضع من القانون المدني المصري[٤].

---

(١) د. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط، مرجع سابق، ص٦٦.

(٢) د. خالد ممدوح إبراهيم، إبرام العقد الإلكتروني دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، الاسكندرية، ٢٠١١، ص٧٤.

(٣) ينظر: د. مصطفى أحمد عبد الجواد حجازي، عقد استضافة المواقع الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص٣٣٦، د. أحمد بن فهد الفهد، عقد الإيواء المعلوماتي دراسة فقهية، مرجع سابق، ص٥٩.

(٤) تنص المادة (١/١٤٨) مدني مصري على أنه:"يجب تنفيذ العقد طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية". وفي المادة (٢/١٥٠):"أما إذا كان هناك محل لتفسير العقد، فيجب البحث عن النية المشتركة للمتعاقدين دون الوقوف عند المعنى الحرفي للألفاظ، مع الاستهداء في ذلك بطبيعة التعامل، وبما ينبغي أن يتوافر من أمانة وثقة بين المتعاقدين، وفقا للعرف الجاري في المعاملات".

وتطبيق هذا المبدأ آكد في العقد محل البحث، حيث يلعب هذا المبدأ دوراً مهما في مرحلة إبرام العقد وفي مجال تنفيذه، وما ينبغي أن يتوافر من ثقة وأمانة بين المتعاقدين، حيث يلتزم المستخدم بالإدلاء بالبيانات الضرورية التي تساهم في إبرام العقد أو تنفيذه؛ كعدم تضمين الموقع أو مساحة التخزين أية بيانات غير مشروعة أو تمثل اعتداء على حقوق الغير، وفي المقابل يقتضي هذا المبدأ التزام مقدم الخدمة بالحفاظ على المعلومات وعدم إفشاءها، وكذا الالتزام بالتعاون والإعلام والمساعدة الفنية وفق ما يفرضه مبدأ حسن النية[١].

عقد الإيواء الإلكتروني من العقود القائمة على الاعتبار الشخصي غالباً: ويُقصد بالاعتبار الشخصي في التعاقد: أن شخصية المتعاقد المراد التعاقد معه محل اعتبار في العقد، وهذه الاعتبارات كثيرة لعل أهمها الواقع عملاً ما يحمله المتعاقد المقابل من جوانب تخصصية، أو ما يحمله من كفاءة وخبره، أو ما يمتاز به من أمانة وثقة في مجال التعاقد[٢].

والناظر إلى عقد الإيواء الإلكتروني يجد أنه من العقود القائمة على الاعتبار الشخصي خاصة بالنسبة للمستخدم، حيث يرتبط اختيار المستخدم لمقدم الخدمة لعدة أمور، من بينها المقدرة والكفاءة الفنية المتعلقة بالإيواء، وكذا الخدمات المقدمة، وسمعة مقدم الخدمة، كل هذه العوامل تكون محل بحث وتدقيق عند اختيار مقدم الإيواء، بينما تتلاشى هذه الخاصية بالنسبة لمقدم الإيواء خاصة إذا قدم الإيواء الإلكتروني بالمجان[٣].

ويذهب البعض[٤] إلى في إسباغ صفة عقد الإذعان والاستهلاك على عقد الإيواء الإلكتروني.

---

(١) ينظر: د. عبد المهدي كاظم ناصر، عقد الإيواء المعلوماتي، مرجع سابق، ص١٥٠، د. مصطفى أحمد عبد الجواد حجازي، عقد استضافة المواقع الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص٣٢٩.

(٢) د. هيلان عدنان أحمد، الاعتبار الشخصي في التعاقد، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية، كلية القانون، جامعة كركوك، مج٨، عدد٢٩، ٢مايو ٢٠١٩، ص٦٣.

(٣) ففي هذه الحالة يعمد مقدم الخدمة إلى تحقيق عائد مادي من الإعلانات والدعاية على الموقع محل الإيواء، ولا يهم فيها التركيز على شخصية المستخدم. مصطفى أحمد عبد الجواد حجازي، عقد استضافة المواقع الإلكترونية، ص٣٣٥.

(٤) ينظر: د. أحمد بن فهد الفهد، عقد الإيواء المعلوماتي دراسة فقهية، مرجع سابق، ص٥٩، د.مصطفى أحمد عبد الجواد حجازي، عقد استضافة المواقع الإلكترونية، ص٣٣٩ وما بعدها.

فهو من ناحية: عقد استهلاك، حيث يبرم بين طرفين، أحدهما مستهلك، وهو مستخدم شبكة الإنترنت، والآخر متعهد، وهدف المستخدم من العقد هو إشباع حاجاته اليومية، أو ما يفتقر إليه من خدمات، وهذا معنى الاستهلاك.

ومن ناحية أخرى: هو من عقود الإذعان، حيث يستقل مقدم الخدمة في معظم الحالات بصياغة العقد وتحديد شروط الاستخدام مُسبقاً، ولا يُتيح للمستخدم فرصة المناقشة والتعديل في بعض بنود العقد، بل القبول أو الرفض فقط.

يتضح من خلال ما سبق، أن عقد الإيواء الإلكتروني يشترك مع غيره من العقود المدنية في جملة من الخصائص، من حيث إنه عقد رضائي، ملزم للجانبين، معاوضة، غير مسمى، زمني، إضافة إلى بعض الخصائص التي يتميز بها هذا العقد عن غيره، من حيث إنه عقد إلكتروني، ومن عقود حسن النية، وغالباً ما يقوم على الاعتبار الشخصي.

وإن كان عقد الإيواء الالكتروني يتصف بهذه الخصائص، على الوجه السابق بيانه، فما هو التكييف القانوني لهذا العقد؟ هذا ما أتناول الإجابة عليه في الفرع التالي:

ثانياً: التكييف القانوني لعقد الإيواء الإلكتروني: مما لا شك فيه أن أسباب انتهاء العقد تختلف بحسب التكييف القانوني له؛ لذا وجب التعريج على الاتجاهات الفقهية التي تجاذبت في تحديد التكييف القانوني لعقد الإيواء الإلكتروني، حتى تُسبغ على العقد أسباب انتهائه التي تتماشى مع تكييفه القانوني.

وفي ضوء ذلك، أرى أن التكييف القانوني الصحيح لعقد الإيواء يتوقف على تقديم الإيواء هل كان بمقابل أم بالمجان، وهذا ما أعرض له بداية، ثم أردفه ببيان ما أميل إليه حول التكييف القانوني لهذا العقد، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: عقد الإيواء الإلكتروني بمقابل: نظراً لحداثة هذا العقد، وعدم وجود تنظيم تشريعي له، تباينت الآراء الفقهية حول التكييف القانوني لهذا العقد، ونجم عنها ثلاث اتجاهات رئيسية، بيانها فيما يأتي:

(١) عقد الإيواء الإلكتروني عقد إيجار: ذهب أغلبية الفقه إلى أن عقد الإيواء عقد إيجار[(١)].

(١) ينظر: د. أسامة أبو الحسن مجاهد، خصوصية التعاقد عبر الإنترنت، دار النهضة العربية، ٢٠٠٠، ص٦٠، د. محمد حسين منصور، المسئولية الإلكترونية، مرجع سابق، ص٢٣، د. طاهر شوقي محمد محمود، عقد إيواء الموقع الإلكتروني، مرجع سابق، ص٥٣، د. عبد المهدي كاظم ناصر، عقد الإيواء المعلوماتي، مرجع سابق، ص١٣٦، د. حدة بو خالفة، النظام القانوني لمتعهد الإيواء عبر الإنترنت، مجلة المفكر، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق، الجزائر، ٢٠١٧، ع١٤، ص٢٩٣.

وحجتهم في ذلك أن أحكام عقد الإيجار[١] أقرب ما يكون إلى التطبيق مع الأحكام القانونية لهذا العقد، من حيث العناصر الرئيسية المتمثلة في الشيء المؤجر والمدة والأجرة.

فهو من ناحية: يُمكِّن المستخدم من الانتفاع بحيز الكتروني مملوك لمتعهد الإيواء، وهو الالتزام الرئيس الذي يقع على عاتق مقدم الإيواء.

ومن ناحية ثانية: بالإضافة إلى الالتزام الرئيس، ما يقدمه المتعهد من خدمات فنية أخرى؛ من خبرات ومهارات ودعم فني، طوال فترة تقديم الخدمة، هو بمثابة تمكين للانتفاع بالشيء المؤجر على الوجه الصحيح.

ومن ناحية ثالثة: يحتفظ متعهد الإيواء بملكية أجهزته وأدواته طوال فترة الانتفاع، على أن تُسترد المساحة المخصصة للمستخدم بعد انتهاء العقد لأي سبب من الأسباب.

ومن ناحية رابعة: في مقابل الالتزامات الواقعة على عاتق مُتعهد الإيواء، سواء كانت التزامات رئيسة أم ثانوية، يلتزم المستخدم بالتزام رئيس وهو دفع المقابل المتفق عليه في العقد.

(٢) عقد الإيواء الإلكتروني عقد مقاولة: يذهب جانب من الفقه إلى تكييف عقد الإيواء بأنه عقد مقاولة[٢] حيث يتوافر في عقد الإيواء العناصر الجوهرية لعقد المقاولة، وهو العقد الذي يتعهد بمقتضاه أحد المتعاقدين أن يصنع شيئاً أو أن يؤدي عملاً لقاء أجر يتعهد به المتعاقد الآخر[٣].

فمن وجهة نظر هذا الاتجاه، أن الغرض الجوهري من العقد ليس تأجير جزء من أجهزة

---

(١) تنص المادة (٥٥٨) من القانون المدني المصري على أن:"الإيجار عقد يلتزم المؤجر بمقتضاه أن يمكن المستأجر من الانتفاع بشيء معين مدة معينة لقاء أجر معلوم".

(٢) ينظر: د. أسامة أحمد بدر، حماية المستهلك في التعاقد الإلكتروني دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٢، ص١٢٤، د. مراد محمود حماد، الجوانب القانونية للعقد المبرم بين شركات استضافة المواقع الإلكترونية والعملاء، مجلة الشريعة والقانون، كلية القانون، الإمارات، مج٣٠، ع٦٧، ٢٠١٦، ص٤٥٨، د. مراد طنجاوي، مقدم خدمة الإيواء المعلوماتي، مجلة دراسات وأبحاث، جامعة الجلفة، الجزائر، ٢٠٢٢، مج١٤، ع٣، ص٢٤١.

(٣) المادة (٦٤٦) من القانون المدني المصري.

وأدوات المتعهد بل العمل والخدمة التي يقدمها المتعهد للمستخدم، والذي يمثل الالتزام الرئيس له، وما الأجهزة والأدوات إلا وسيلة لتنفيذ العمل أو الخدمة، وهو يمثل التزاماً ثانوياً مقارنة بالأول.

ووفقاً لهذا الاتجاه، فإن التزام متعهد الإيواء بتخزين وإيواء المعلومات الخاصة بالمستخدم، وكذا قيامه ببعض الالتزامات الأخرى اللازمة لأداء الخدمة؛ كإجراء الصيانة والمساعدة والأمور الفنية المرتبطة بالإيواء، تُصنف جميعها بأنها التزامات بأداء عمل يتم في مقابل الأجر المتفق عليه.

كما أن التزام المتعهد في الإيواء، هو القيام بعمل مادي، يتمثل في وضع جزء من قرصه الصلب، تحت تصرف المستخدم، وهذا يقضي عملياً أن تبقى المساحة المخصصة للمستخدم متاحة ومتصلة بالإنترنت على مدار الساعة.

إضافة إلى ما سبق، وجود استقلالاً في العلاقات بين متعهد الإيواء والمستخدم، وعدم وجود علاقة تبعية بينهما، يضفي عليه أوصاف عقد المقاولة من وجهة نظرهم.

(٣) عقد الإيواء الالكتروني عقد ذو طبيعة خاصة: ويتبنى هذا الاتجاه رأي مؤداه أن هذا العقد ذو طبيعة خاصة[١] فهو من طائفة العقود غير المسماة التي تبرم في الفضاء الإلكتروني، من ناحية، وعدم تطابق عناصره مع العقود التقليدية، من ناحية أخرى، ومن ثم هناك صعوبة في ضمه إلى العقود المسماة بمفهومها التقليدي الوارد في القانون المدني.

وقد ساق هذا الاتجاه مبررات لتدعيم وجهة نظره، تتمثل في حرية التعاقد التي أرساها القانون المدني، والتي من شأنها إبرام عقود مستحدثة تختلف عن العقود التقليدية؛ لذا وجب إدراجها ضمن هذه الفئة نظراً لحداثتها وطبيعتها الخاصة.

فعقد الإيواء الإلكتروني وفق هذا الاتجاه ذو طبيعة خاصة بالنظر إليه ككل، حيث ينْصَب العقد على توفير مساحة إلكترونية تسمح بنشر موقع الكتروني، أو صور، أو أصوات، أو أحداث، أو مناقشات، أو فاعليات، أو روابط معلوماتية، عن طريق الاتصال المباشر بالإنترنت، وما يتبع هذه العمليات من عمليات أو خدمات أخرى يقدمها المتعهد، مع احتفاظه بأجهزته ووسائله التقنية اللازمة للإيواء، وما يستتبعها من خدمات أخرى ضرورية تتناسب

(١) ينظر في ذلك: د. مصطفى أحمد عبد الجواد حجازي، عقد استضافة المواقع الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص٤٠٤، د. مراد محمود حماد، الجوانب القانونية للعقد المبرم بين شركات استضافة المواقع الإلكترونية والعملاء، مرجع سابق، ص٤٥٨.

مع الطبيعة الخاصة لهذا العقد.

ثانياً: عقد الإيواء الإلكتروني بدون مقابل: وفق هذا الاتجاه يُكيف عقد الإيواء الإلكتروني بأنه عقد عارية[١]؛ لأن متعهد الإيواء يسمح لمستخدم الشبكة أن ينتفع ببعض إمكانيات أجهزته المعلوماتية، مدة من الزمن، بدون مقابل، وهذا ما يتوافق مع تعريف العارية[٢] وكذا تعريف خدمة الإيواء الذي يصح أن يكون بمقابل أو بالمجان[٣].

ومن الجدير بالذكر، أن الخدمة المجانية المقدمة من متعهد الإيواء تكون مجانية ظاهرياً فقط، حيث أثبت الواقع العملي أن تلك الجهات غالباً ما تقدم خدمة مجانية محدودة، لا تتعدى أن تكون خدمات رمزية هدفها الدعاية لتلك الجهات، أو تكون بمقابل يحصل عليه المتعهد بطريقة غير مباشرة، من خلال نشر الإعلانات والدعاية الخاصة بالغير على المواقع الإلكترونية للمستخدمين، حيث يلتزم المستخدم بالموافقة على نشر هذه الإعلانات الإلكترونية، نظير الإيواء الإلكتروني أو يجعله المتعهد شرطاً في قبولها.

وعطفاً على ما تقدم، وما تم طرحه من اتجاهات فقهية بشأن التكييف القانوني لعقد الإيواء الإلكتروني، فما هو التكييف المختار لهذا العقد؟ هذا ما أتناول الإجابة عليه فيما يأتي:

التكييف المختار لعقد الإيواء الالكتروني: في ضوء ما تقدم، أرى مع غالبية الفقه[٤] إلى

---

(١) ينظر: د. طاهر شوقي محمد محمود، عقد إيواء الموقع الإلكتروني، مرجع سابق، ص٤٩، د. حدة بو خالفة، النظام القانوني لمتعهد الإيواء عبر الإنترنت، مرجع سابق، ص٢٩٣، د. أحمد بن فهد الفهد، عقد الإيواء المعلوماتي دراسة فقهية، مرجع سابق، ص٦٤.

(٢) تنص المادة (٦٣٥) من القانون المدني المصري على أن:"العارية عقد يلتزم به المعير أن يسلم المستعير شيئاً غير قابل للاستهلاك ليستعمله بلا عوض لمدة معينة أو في غرض معين، على أن يرده بعد الاستعمال".

(٣) **خدمة الإيواء:** عبارة عن نشاط يمارسه شخص طبيعي أو معنوي يهدف إلى تخزين مواقع الكترونية وصفحات ويب على حساباته الآلية الخادمة بشكل مباشر، مقابل أجر أو بالمجان، ويضع من خلاله تحت تصرف المستخدمين الوسائل التقنية والمعلوماتية التي تُمكنهم من بث ما يريدون على الشبكة. د. عبد المهدي كاظم ناصر، عقد الإيواء المعلوماتي، مرجع سابق، ص١٣٤.

(٤) ينظر: د. أسامة أبو الحسن مجاهد، خصوصية التعاقد عبر الإنترنت، دار النهضة العربية، ٢٠٠٠، ص٦٠، د. محمد حسين منصور، المسئولية الإلكترونية، مرجع سابق، ص٢٣، د. طاهر شوقي محمد محمود، عقد إيواء الموقع الإلكتروني، مرجع سابق، ص٥٣، د. عبد المهدي كاظم ناصر، عقد الإيواء المعلوماتي، مرجع سابق، ص١٣٦، د. حدة بو خالفة، النظام القانوني لمتعهد الإيواء عبر الإنترنت، مجلة المفكر، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق، الجزائر، ٢٠١٧، ع١٤، ص٢٩٣.

أن العقد المذكور أقرب في طبيعته القانونية إلى عقد الإيجار، يؤيد هذا الطرح عدة وجوه.

الوجه الأول: أن الالتزام الرئيس الذي يقع على عاتق المؤجر- متعهد الإيواء- هو تمكين المستأجر- المستخدم- من الانتفاع بالمساحة المحددة على أجهزة التخزين لديه، والذي يحتفظ بملكيتها، وله استردادها بعد انتهاء العقد لأي سبب من الأسباب. **الوجه الثاني:** أن الالتزام الرئيس الذي يقع على عاتق المستأجر- المستخدم- هو دفع الأجرة المتفق عليها، سواء تمثلت في مقابل يحصل عليه المتعهد مباشرة من المستخدم، أو عن طريق الغير من خلال استغلال موقع المستخدم في الدعاية والإعلانات.

الوجه الثالث: يمكن تشبيه ما يقوم به متعد الإيواء من خدمات فنية وتقنية أخرى طوال فترة العقد، بما يلتزم به المؤجر في عقد الإيجار، من القيام بالصيانة والترميمات وغيرها من الالتزامات، وهي في مجملها يكون الهدف منها ضمان صلاحية الشيء المؤجر للانتفاع من جانب المستأجر[(١)].

الوجه الرابع: مما يؤيد هذه الوجهة أيضاً، إطلاق العديد من الفقهاء[(٢)] والجهات المقدمة للإيواء الإلكتروني[(٣)] مصطلح الإيجار الإلكتروني على عقد الإيواء، للتشابه الكبير للطبيعة القانونية لكل منهما.

جدير بالذكر، أن التقارب الكبير بين عقدي الإيجار والإيواء الإلكتروني في العناصر الجوهرية لكل منهما، لا يعني التطابق بينهما في كل الوجوه، خاصة فيما يتعلق بمسئولية المتعهد عما يسببه استعمال المستخدم لأجهزته على نحو يضر بالغير[(٤)].

وعلى كلٍ فإن لعقد الايواء الإلكتروني أسباباً عامة تؤدي إلى انتهائه، وأخرى خاصة تؤدي إلى هذا الانتهاء، وهذا ما أتناوله في مبحثين متتالين على النحو الآتي:

---

(١) د. مصطفى أحمد عبد الجواد حجازي، عقد استضافة المواقع الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص٤٠٥.

(٢) حيث سماه البعض"عقد الإيجار المعلوماتي" وهو عقد بمقتضاه يضع مقدم الخدمة تحت تصرف المشترك بعض إمكانات أجهزته، أو أدواته المعلوماتية، ويتمثل ذلك غالباً في انتفاعه بمساحة من القرص الصلب الخاص بالمتعهد على نحو معين. د. أسامة أبو الحسن مجاهد، خصوصية التعاقد عبر الإنترنت، مرجع سابق، ص٥٩.

(٣) ينظر في ذلك: د. مصطفى أحمد عبد الجواد حجازي، عقد استضافة المواقع الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص١٠٥.

(٤) الراجح: أنها تتحدد بالقدر الذي يتخلى فيه المتعهد عن حيازته لإمكانات أجهزته. د. أسامة أبو الحسن مجاهد، خصوصية التعاقد عبر الإنترنت، مرجع سابق، ص٦١.

المبحث الأول

الأسباب العامة لانتهاء عقد الإيواء الإلكتروني

تمهيد وتقسيم:

يشكل عقد الإيواء الإلكتروني، في جوهره، اتفاقاً تعاقدياً بين طرفين هما مُقدِّم الخدمة والمستخدِم، ويحدد حقوق وواجبات كل طرف تجاه الطرف الآخر، كما يوضح الأسباب الموجبة لإنهاء العقد.

ويتناول هذا المبحث الأسباب العامة لإنهاء عقد الإيواء الإلكتروني، وذلك في مطلبين رئيسيين، يتناول الأول منهما انتهاء العقد بحلول أجله المتفق عليه، ويتناول الثاني انتهاء العقد قبل حلول أجله.

ويتناول المطلب الأول، موضوع انتهاء العقد بانتهاء مدته الأصلية، وذلك من خلال استعراض مفهوم هذه المدة وكيفية تحديدها وبدء سريانها، كما يشمل هذا المطلب موضوع امتداد العقد وحالاته الشائعة، بالإضافة إلى الإيقاف المؤقت للعقد وأسبابه الموجبة، وذلك بالاستعانة بأمثلة عملية من نصوص عقود الإيواء الإلكتروني[١].

ويتناول المطلب الثاني، موضوع انتهاء العقد قبل مدته الأصلية، وذلك من خلال استعراض حالات الانتهاء المختلفة، بما في ذلك الانتهاء باتفاق الطرفين، والفسخ بأنواعه، إضافة إلى القوة القاهرة وتأثيرها على انتهاء العقد، وذلك في ضوء الشروط المنظمة لعقود الإيواء.

وانطلاقاً مما سبق، قُسم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو الآتي:

المطلب الأول: انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني بانتهاء مدته.

المطلب الثاني: انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني قبل انتهاء مدته.

---

(١) اعتمدت في بحثي على أسباب الإنهاء لكبرى مُقدمي خدمات الإيواء الإلكتروني على مستوى العالم؛ من بينها:
Microsoft Azure -Alibaba Cloud - -Google Cloud DigitalOcean - Amazon aws – Lws .

المطلب الأول : انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني بانتهاء مدته

تمهيد وتقسيم:

العقود من حيث تنفيذها تنقسم إلى عقود فورية وعقود زمنية، والأولى هي التي لا يكون الزمن عنصراً جوهرياً فيها، وهي ترد على أداء يمكن تنفيذه في الحال، والثانية، هي عقود المدة التي يكون الزمن عنصراً جوهرياً فيها، بحيث يكون الزمن هو وحدة قياس المنفعة المقصودة منها[(١)].

وعقد الإيواء الإلكتروني– كغيره من العقود– لا بد له من نهاية، والنهاية الطبيعية لهذا العقد تتحقق بانتهاء المدة الأصلية المحددة في العقد، بوصفه من طائفة عقود المدة، أو قد يمتد عقد الإيواء الإلكتروني لمدة مماثلة لمدته الأصلية إذا تضمن العقد شرطاً يقضي بالامتداد الضمني لهذا العقد، وقد تنص بعض عقود الإيواء الإلكتروني على الإيقاف المؤقت للعقد إذا توافرت أسباب تدعو إلى ذلك.

وانطلاقاً مما سبق، قُسم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع على النحو الآتي:

الفرع الأول: انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني بانتهاء مدته الأصلية.

الفرع الثاني: امتداد عقد الإيواء الإلكتروني.

الفرع الثالث: الإيقاف المؤقت لعقد الإيواء الإلكتروني.

الفرع الأول : انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني بانتهاء مدته الأصلية

المدة الأصلية في عقد الإيواء الإلكتروني، هي الفترة الزمنية المتفق عليها بين مقدم الإيواء وبين المستخدم، والتي يلتزم مُقدم الإيواء خلالها بتوفير مساحة التخزين اللازمة على خادمه الخاص لصالح المستخدم، الذي يلتزم هو الآخر بدفع الأجرة المستحقة مقابل هذه الخدمة عن الفترة المعينة في العقد[(٢)].

---

(١) د. محمد لبيب شنب، دروس في نظرية الالتزام، مصادر الالتزام، مرجع سابق، ص٦٠.

(٢) تنص المادة (١/٨) من شروط خدمة منصة جوجل السحابية (Google Cloud) على أن مدة العقد تبدأ من تاريخ سريانها وتستمر حتى إنهائها وفقًا للشروط المحددة في هذا القسم.

والمدة الأصلية لعقد الإيواء الإلكتروني تختلف حسب نوع الخدمة المتفق عليها بين مُقدم الإيواء وبين المستخدم، والتي تتراوح ما بين شهر واحد وسنوات، وفقاً للسياسة الخاصة بمدد العقود وشروط الامتداد لدى مُتعهدي الإيواء[١] وغالباً ما يلجأ مُقدِّمو خدمات الإيواء إلى تحديد مدة العقد بسنة؛ حتى يسهل احتساب العائد الاقتصادي سنوياً[٢].

وتبدأ مدة العقد في السريان اعتباراً من تاريخ توقيع العقد، بالضغط على الموافقة على شروط الخدمة، وقد يُعلق بعض مُقدِّمي خدمات الإيواء بداية العقد على شرط دفع المقابل المادي عن مدة العقد كاملة أو عن الأشهر الثلاثة الأولى.

وفي هذا السياق أوضحت اتفاقية المستخدم لدى (Amazon aws)[٣] وهي في مستهل بيان شروط الخدمة لديها، على أنه: تسري هذه الاتفاقية عندما ينقر فوق الزر "موافق" أو خانة الاختيار المقدمة مع هذه الشروط، ومن هذا التاريخ يسري العقد ويقر المستخدم أن لديه الصفة القانونية لإبرام العقد، كما بينت المادة ١/٥ منها على أن: تبدأ مدة هذا العقد من تاريخ السريان، وسيظل سارياً حتى ينتهي بموجب البند (٥) المحدد لمدة العقد.

كما بينت قواعد الخدمة في (Alibaba Cloud)[٤] على أنه: يجب على المستخدم قراءة هذه الشروط بعناية قبل الموافقة عليها، ويرجى قراءة كل بند بعناية وفهم محتوياته بالكامل، وعليك أن ترجع إلى خدمة العملاء وأقسام الأعمال ذات الصلة حال وجود استفسار حول بنود العقد، واعلم أنه بالنقر على الموافقة على الشروط، أو اختيار قبول الشروط بطريقة

---

(١) ينظر في ذلك: بنود الخدمة لمُقدِمي خدمات الإيواء الإلكتروني، ومنها على سبيل المثال: Microsoft Azure (بند ٩) Alibaba Cloud (بند ٣) Google Cloud (بند ٢) DigitalOcean (بند ٦) Amazon aws (بند ٣).

(٢) ينظر: د. مصطفى أحمد عبد الجواد حجازي، عقد استضافة المواقع الإلكترونية، ص٤٥٨ وما بعدها.

(٣) تُعد (Amazon Web Services (AWS أكثر الأنظمة السحابية شمولاً واعتماداً على نطاق واسع في العالم، حيث تقدم أكثر من ٢٠٠ خدمة مميزة بالكامل على الصعيد العالمي، ويستخدمها ملايين العملاء حول العالم.

(٤) هي مُزود خدمة حوسبة سحابية صينية تابعة لمجموعة على بابا، تأسست عام ٢٠٠٩، ومقرها سنغافورة، تعتبر أكبر شركة حوسبة سحابية في الصين ومنطقة آسيا، تقدم خدمات الحوسبة المرنة، وتخزين البيانات، ومعالجة البيانات الضخمة، وقواعد البيانات العلائقية.

أخرى، فهذا يعني أنك قرأت وفهمت وقبلت ووصلت إلى اتفاق على سريان مدة العقد مع إجراء التوقيع والنقر للتأكيد.

وفي ذات السياق، أوضحت قواعد (Google Cloud)[١] بأن: تسري هذه الاتفاقية اعتباراً من التاريخ الذي ينقر فيه المستخدم لقبولها (تاريخ السريان) كما بينت في بندها الثامن تحت مسمى "مدة الصلاحية والإنهاء" تبدأ مدة العقد من تاريخ سريانه وتستمر حتى إنهائه وفقاً للشروط المحددة في هذا القسم.

ولم تخرج (DigitalOcean)[٢] عن نهج أقرانها من مقدمي خدمات الإيواء الإلكتروني، حيث بينت وهي بصدد الحديث عن شروط خدمتها بأن: شروط الخدمة هذه تشكل عقداً ملزماً بين الطرفين؛ لذا يلزم لسريان هذا العقد أن تكون قرأت وفهمت ووافقت على الالتزام بها، وتسري المدة اعتباراً من النقر فوق "أوافق" أو أي إجراء آخر يشير إلى قبولك، وإذا أبرم المستخدم اتفاقاً بناءً على عقد مكتوب منفصل، فإن شروط الخدمة هذه تُدمج في هذا العقد، سواءً تم ذكرها أم لا.

وبانتهاء المدة الأصلية المحددة في العقد، ينتهي معها عقد الإيواء الإلكتروني، وتنتهي معه الالتزامات المتبادلة بين الطرفين، فيتحلل متعهد الإيواء من التزامه بتوفير المساحة اللازمة للتخزين، كما ينتهي التزام المستخدم بدفع مقابل الانتفاع بالخدمة[٣].

وبمطالعة بنود التعاقد الخاصة بمقدمي الإيواء الإلكتروني، ترى أنها قد أشارت إلى انتهاء العقد بانتها مدته وإن اختلفت في ألفاظها، غير أنها وضعت قسماً كاملاً ضمن بنود العقد

---

(١) هي مجموعة من الخدمات السحابية التي تعمل على نفس البنية التحتية التي تستخدمها جوجل (بحث جوجل، جيميل، تخزين الملفات، يوتيوب) توفر سلسلة من الخدمات السحابية؛ كخدمات الحوسبة والشبكات والبيانات الضخمة وأدوات المطورين وغيرها.

(٢) ديجيتال أوشن: هي مزود خدمة أمريكي متخصص في توفير البنية التحتية السحابية، تأسست في عام ٢٠١١، ويقع مقرها الرئيسي في مدينة نيويورك، ولها مراكز للبيانات في جميع أنحاء العالم.

(٣) يستثنى من ذلك بعض الالتزامات التي تقع على عاتق طرفي الخدمة بعد انتهاء العقد؛ كما في التزام المستخدم بالتعويض المستحق عن الرسوم والمصروفات التي تكبدها المتعهد خلال فترة الإنهاء، أو التزام المتعهد بالسماح للمستخدم باسترجاع محتواه المخزن على السحابة.

وعنونته: المدة والإنهاء، يُحدَّد من خلاله الأسباب التي على أساسها ينتهي العقد.

فقد بينت (Microsoft Azure)[١] وهي بصدد الحديث عن بنود التعاقد، قولها: تظل هذه الاتفاقية سارية حتى إنهائها على النحو الموضح بالعقد، كما يجب أن يتضمن انتهاء العقد قبل مدته أن تتوافر أحد الأسباب المبينة في الفقرة الثانية من هذا القسم، وأن تتوافر معه الفترة الكافية للإشعار بالإنهاء حتى يدخل الإنهاء حيز التنفيذ[٢].

كما أشارت (Google Cloud) إلى انتهاء العقد بانتهاء المدة المحددة في العقد بقولها: تبدأ فترة صلاحية هذا العقد من تاريخ سريانه، ويستمر حتى إنهائه وفقاً للشروط والمدد المحددة في العقد[٣].

ولدى (Amazon aws) يبدأ هذا العقد من تاريخ السريان، ويظل سارياً حتى ينتهي بموجب المدة المبينة في العقد، أو كان الإنهاء في غير موعده لأي من الأسباب الموضحة في العقد[٤].

علاوة على ذلك، قد تشترط بعض جهات تقديم خدمات الإيواء في عقودها، ضرورة إرسال خطاب مسجل من جانب المستخدم للمتعهد على عنوان مراسلاته قبل نهاية مدة العقد بشهر على الأقل، حتى ينتهي العقد بانتهاء مدته، أو إرسال ثلاث إخطارات متتالية عن طريق الرسائل الإلكترونية، وإلا طُبق التجديد الضمني لعقد الإيواء[٥].

الفرع الثاني : امتداد عقد الإيواء الإلكتروني

يقصد بامتداد العقد: استمرار العقد بعد انتهاء مدته الأصلية؛ نتيجة لرغبة طرفيه في مواصلة علاقتهما التعاقدية لمدة إضافية، فيمتد العقد بنفس شروطه وضماناته، لمدة تعين

---

(١) مايكروسوفت أزور: (Microsoft Azure) هو خدمة سحابية من شركة مايكروسوفت، تم إطلاقها في عام ٢٠٠٨، تحت مسمى ويندوز أزرو، قبل أن يطلق عليه مايكروسوفت أزرو في مارس ٢٠١٤.

(٢) ينظر: البند (١٠) والموسوم: المدة والإنهاء.

(٣) ينظر: البند (٨) والموسوم: بمدة الصلاحية والإنهاء.

(٤) ينظر: البند (٥) والموسوم: المدة؛ والإنهاء.

(٥) ينظر: د. مصطفى أحمد عبد الجواد حجازي، عقد استضافة المواقع الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص٤٦٠.

في العقد، وهي تكون عادة مماثلة للمدة الأصلية، فإن لم تعين مدة في العقد فلمدة دفع الأجرة مع وجوب التنبيه في المواعيد القانونية [١].

والامتداد الاتفاقي للعقد يختلف عن التجديد الضمني له، حيث إن الأخير عقد جديد يعقب العقد السابق، ولكنه مستقل عنه وليس استمراراً له، في حين أن الامتداد هو استمرار لنفس العقد[٢] وفي ذلك تقول محكمة النقض: متى انقضت العلاقة الإيجارية ورأى طرفاه تجديد هذه العلاقة، فإن هذا التجديد يعد إيجاراً جديداً لا مجرد امتداد للإيجار الأصلي ولو كان بنفس الشروط[٣].

وتتمثل الحالات الشائعة لامتداد عقد الإيواء الإلكتروني في حالتين[٤]:

الحالة الأولى: يُطلق عليها الامتداد الصريح، وهو يتحقق إذا وُجد بند في العقد ينص على امتداد العقد تلقائياً لمدة مماثلة أو لمدد محددة، وذلك إذا لم يخطر أحد الطرفين الآخر برغبته في انتهاء العقد خلال مدة معينة قبل انتهاء مدة العقد الأصلية.

الحالة الثانية: يُطلق عليها الامتداد الضمني، ويتحقق هذا الامتداد حال استمرار كل من طرفي العقد في تنفيذ التزاماته المترتبة على العقد، فمن ناحية يواصل المستخدم الانتفاع بالخدمة ودفع الأجرة المستحقة بعد انتهاء المدة الأصلية للعقد، دون إخطار المتعهد برغبته في إنهائه، ومن ناحية أخرى، يظل المتعهد على التزامه بتوفير مساحة التخزين وأداء الخدمة بعد انتهاء المدة الأصلية للعقد؛ مما يستفاد منه الموافقة على الامتداد بطريقة ضمنية.

---

(١) يختلف هذا النوع عن الامتداد القانوني الذي يمتد فيه العقد بقوة القانون؛ كما في التشريعات الاستثنائية الصادرة في شأن إيجار الأماكن في مصر، وكذا الامتداد القضائي؛ كما في أجل الميسرة التي يمنحها القاضي للمستأجر بما له من سلطان في إمهال المستأجر في إخلاء العين المؤجرة إلي أجل معقول، فالأول لا ينطبق على العقد محل البحث، والثاني، لا تتضمنه عقوده مُقدِّمي خدمات الإيواء.

(٢) د. السنهوري، الوسيط، مرجع سابق، ج٦، مج١، ص٧٦٨.

(٣) ينظر: الطعن رقم ٩٥٩٤ لسنة ٨٢ ق، جلسة ٦ / ٦ / ٢٠١٣، مكتب فنى (سنة ٦٤ - قاعدة ١٠٥ - صفحة ٧١٠)، والطعن رقم ٩٢٩٥ لسنة ٨٨ ق، جلسة ٢٣ / ٤ / ٢٠٢٤.

(٤) ينظر: عقود الإيواء الخاصة بـ: (Alibaba cloud: بند ٩) (Google Cloud: بند ٤، ٨) (DigitalOcean: بند ١٢) (Amazon aws: بند ٥) (Microsoft Azure: بند ١٠).

وقد أشارت (Microsoft Azure) إلى هذه الحالة بقولها: تنتهي مدة العقد في نهاية مدة الاشتراك المعمول بها والموضحة في العقد، ما لم يستمر العقد لمدة أخرى عن طريق استمرار المستخدم في دفع مقابل الانتفاع، على أن تصبح المدة دائمة عند السداد الكامل(١).

وفي نفس السياق، أشارت بعض عقود الإيواء إلى امتداد العقد تلقائياً بعد انتهاء مدته الأصلية باستمرار الطرفين في تنفيذ التزاماتهما، يُعد هذا الاستمرار موافقة ضمنية على الامتداد بنفس الشروط، ما لم يُخطر أحدهما الآخر بالإنهاء قبل يوم على الأقل من انتهاء المدة الأصلية أو أي مدة امتداد لاحقة، عبر نموذج الإلغاء الخاص، أو قبل خمسة عشر يوماً عن طريق البريد الإلكتروني أو بوابة العملاء المنصوص عليهما في العقد(٢).

والواقع العملي يشير إلى أن الامتداد الضمني هو الحالة الشائعة للامتداد، بيد أن بعض عقود الإيواء قد تشترط أن يكون الامتداد صريحاً حتى يمتد العقد، أو تتطلب ضرورة تقديم طلب جديد من المستخدم إلى مقدم الخدمة يُعبر فيه عن رغبته في امتداد العقد، حيث يمتد العقد بمجرد الموافقة على طلب الامتداد من مقدم الخدمة(٣).

يستنتج مما سبق، أن عقد الإيواء الإلكتروني على الرغم من أنه من العقود المستحدثة التي كانت نتاج لتطور التكنولوجيا الرقمية، وتفرده بنوع من الخصوصية تجعله يختلف عن العقود التقليدية في أمورٍ عدة، فضلاً عن غياب القواعد التشريعية التي تنظم أحكام هذا العقد، إلا أنه يمكن تطبيق القواعد القانونية المنظمة للمدة في عقد الإيجار على هذا العقد، بناءً على ما رجحناه سابقاً في أن العقد المذكور أقرب في طبيعته القانونية إلى عقد الإيجار، وبالتالي لا مانع من تطبيق أحكام انتهاء عقد الإيجار على عقد الإيواء الإلكتروني.

---

(١) ينظر: العقد القياسي لـ (Microsoft Azure) بند ٢/١.

(٢) ينظر: عقود (A2 Hosting) بند (8/b).

(٣) ينظر: د. مصطفى أحمد عبد الجواد حجازي، عقد استضافة المواقع الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص٤٦٢.

الفرع الثالث : الإيقاف المؤقت لعقد الإيواء الإلكتروني

أثناء سريان عقد الإيواء الإلكتروني في مدته الأصلية قد تنص بعض العقود على الإيقاف المؤقت[١] لخدمة الإيواء كلها أو جزء منها؛ فور إرسال إشعار بذلك إلى المستخدم، إذا قرر المتعهد ذلك على نحو معقول، وقد ذكر مُقدِمو خدمات الإيواء الإلكتروني أمثلة لهذه الحالات التي يجوز فيها الإيقاف المؤقت للعقد[٢] نذكر منها ما يلي:

الحالة الأولى: مخالفة الاستخدام من قبل المستخدم، وهو يكون كذلك فيما يلي:

- إذا كان يشكل خطراً أمنياً على خدمات مقدم الإيواء أو خدمات أي طرف ثالث.
- إذا كان يؤثر على أنظمة مقدم الخدمة أو أي مستخدم آخر في علاقة تعاقدية معه؛ بما في ذلك فيروسات الكمبيوتر واختراق الشبكات.
- إذا كان يعرض مقدم الخدمة أو الجهات التابعة له أو أي طرف آخر متعاقد معه للمسئولية.
- إذا كان الاستخدام يمثل احتيالاً.

الحالة الثانية: المخالفة الجوهرية لبنود العقد؛ بما في ذلك قواعد استخدام الخدمة والالتزامات الناشئة عن العقد.

الحالة الثالثة: مخالفة المستخدم الالتزام بدفع الأجرة المستحقة نظير الانتفاع بخدمات الإيواء الإلكتروني.

الحالة الرابعة: إذا توقف المستخدم عن العمل وفقاً للمسار الاعتيادي، أو أصبح عرضة لأي إعسار أو إعادة تنظيم أو تصفية أو حل أو أي إجراء مماثل.

---

(١) يقصد بالإيقاف المؤقت: انقضاء مؤقت للالتزامات الرئيسية بسبب استحالة تنفيذها مؤقتاً، أو بسبب ممارسة المتعاقد لحق يحول بينه وبين تنفيذ العقد، أو بسبب عدم التنفيذ الراجع لخطأ المتعاقد، وذلك كله دون أن يمس وجود واستمرار الرابطة العقدية. د. أحمد علي السعدي، وقف العقد، مركز الدراسات العربية، الطبعة الأولى، ٢٠١٨م، ص١٧.

(٢) ينظر في تلك الحالات: (Alibaba cloud: بند ٩، ١٠) (Google Cloud: بند ٤/١) (DigitalOcean: بند ٧/٥) (Amazon aws: بند ٤) (Microsoft Azure: بند ٤/١٠)، (Lws: بند ٧/٣).

الحالة الخامسة: وجود المستخدم في أي دولة تخضع للعقوبات التجارية والاقتصادية، أو كان مدرجاً في أي قوائم للأطراف المحظورة وفق قوانين دولة مقدم الخدمة[١].

فإذا توافرت حالة من حالات الإيقاف لعقد الإيواء الإلكتروني على الوجه السابق بيانه[٢]، ترتب على ذلك ما يلي:

أولاً: يكون المستخدم مسئولاً عن جميع الرسوم والمصروفات التي تكبدها مقدم الإيواء خلال فترة الإيقاف.

ثانياً: لا يحق للمستخدم الحصول على أي أرصدة خدمات بموجب العقد المبرم بين مقدم الخدمة والمستخدم عن فترة الإيقاف المؤقت.

ثالثاً: يعود العقد بعد الإيقاف إلى متابعة التنفيذ بعد إعادة الحال إلى ما كان عليه قبل وقوع الإيقاف، وتعود معه جميع الالتزامات المقررة بالعقد على عاتق طرفيه.

والناظر إلى أحكام القانون المدني المصري يرى أن الأصل في العقود هو الالتزام بما جاء فيها؛ إعمالاً لقاعدة العقد شريعة المتعاقدين، والتي بمقتضاها يجوز لأطراف العقد أن يُضمِّنوا العقد ما شاءوا من الشروط طالما لم تتعارض مع النصوص التشريعية الآمرة أو النظام العام والآداب[٣].

وإن كان المشرع المصري قد أشار إلى الاستحالة الدائمة[٤] التي تؤدي إلى انفساخ العقد

---

(١) على سبيل المثال: منصة ديجيتال أوشن: (DigitalOcean) وهي منصة أمريكية متخصصة في توفير البينية التحتية السحابية، نصت على حقها في إيقاف العقد، إذا كان شخص المستخدم موجود في دولة تخضع للعقوبات التجارية والاقتصادية التي يفرضها مكتب مراقبة الأصول الأجنبية، وذكر منها (كوبا، إيران، كوريا الشمالية، سوريا، منطقة القرم في أوكرانيا)

ينظر: اتفاقية شروط الخدمة لدى (DigitalOcean) البند ٧/٥.

(٢) تجدر الإشارة، إلى أن تلك الحالات هي أكثر الحالات شيوعاً في عقود الإيواء الإلكتروني عموماً، ولا تمثل عقداً بعينه، إذ تختلف تلك الحالات من عقدٍ لآخر حسب اتفاقية شروط الخدمة.

(٣) تنص المادة ١/١٤٧ من القانون المدني المصري على أن " العقد شريعة المتعاقدين، فلا يجوز نقضه ولا تعديله إلا باتفاق الطرفين، أو للأسباب التي يقررها القانون".

(٤) على خلاف المشرع المصري، ذكرت بعض التشريعات العربية صراحة مصطلح الاستحالة المؤقتة كسبب من أسباب فسخ العقد في العقود المستمرة بشرط علم المدين. (م: ٢٤٧) مدني أردني.

بحكم القانون[١] إلى أن الفقه يرى أن الاستحالة إذا كانت مؤقتة فإنها لا تؤدي إلى زوال الالتزام بل وقفه إلى أن يصبح قابلاً للتنفيذ فينفذ[٢].

كما أن فكرة وقف العقد إن كانت حالة استثنائية لم تستقر في القانون المدني بهذا الوصف؛ إلا أنها أصبحت تنظيماً قانونياً مستقلاً في بعض التشريعات الخاصة، ولا أدل على ذلك ما ورد في قانون العمل[٣] والقانون البحري المصري[٤].

يضاف إلى ذلك، أن موقف القضاء المصري هو الأخذ بفكرة وقف العقد، وقد وضح هذا المسلك في العديد من أحكامه؛ خاصة وهو بصدد التفرقة بين الاستحالة الدائمة والمؤقتة حيث رتب على الأولى انفساخ العقد والثانية وقف العقد(٥) وكذا مسلكه في الوقف المؤقت لعقد العمل[٦].

يتضح من خلال ما سبق، أنه لا مانع من تطبيق الإيقاف المؤقت على عقد الإيواء الإلكتروني، فأسباب الوقف المؤقت قد تنوعت وأصبحت تتسع لتشمل العديد من حالات

---

(١) تنص المادة (٣٧٣) من القانون المدني المصري على أنه:"ينقضي الالتزام إذا أثبت المدين أن الوفاء به أصبح مستحيلاً عليه لسبب أجنبي لا يد له فيه".

(٢) ينظر: د. السنهوري، الوسيط، مرجع سابق، ج٣، ص٩٨٤.

(٣) تنص المادة (٤١) من قانون العمل المصري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ على أنه:" إذا حضر العامل إلى مقر عمله في الوقت المحدد للعمل، وكان مستعداً لمباشرة عمله وحالت دون ذلك أسباب ترجع إلى صاحب العمل اعتبر كأنه أدى عمله فعلاً واستحق أجره كاملاً، أما إذا حضر وحالت بينه وبين مباشرة عمله أسباب قهرية خارجة عن إرادة صاحب العمل استحق نصف أجره".

(٤) ينظر: المادة (١٧٦) من القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٠ الخاص بإصدار قانون التجارة البحرية.

(٥) ينظر: الطعن رقم ٤١٢ لسنة ٣٥ ق، جلسة ١٩٦٩/١٢/٣٠، مكتب فني (سنة ٢٠ - قاعدة ٢١٢ - صفحة ١٣٦٣).

(٦) من ذلك الإيقاف المؤقت في حالة مرض العامل أو تجنيده، أو القوة القاهرة أو الظروف الاقتصادية لصاحب العمل. ينظر: الطعن رقم ٢٥٢ لسنة ٢٤ ق، جلسة ١٩٥٨/٦/١٩، مكتب فني (سنة ٩ - قاعدة ٧٤ - صفحة ٥٩١)، الطعن رقم ١٩٧١ لسنة ٤٩ ق، جلسة ١٩٨١/٤/٢٦، مكتب فني (سنة ٣٢ - قاعدة ٢٣٦ – صفحة ١٢٩٢)، الطعن رقم ٨٧٦ لسنة ٤٨ق، جلسة ١٩٨٢/٣/١٩، مكتب فني (سنة ٣٥- قاعدة ١٣٥- صفحة ٧١١) ، الطعن رقم ٢٤٢٠ لسنة ٧٩ق ، جلسة ٢٠١٧/١١/٢١.

الوقف المختلفة، وأن ذلك يتوافق مع ما ورد في القانون المدني، حيث يجوز لطرفي العقد إعمال الوقف الاتفاقي دون التقيد بشروط معينة، وأن للمتعاقدين أن ي يُضمِّنوا العقد ما شاءوا من الشروط تطبيقاً لمبدأ العقد شريعة المتعاقدين، طالما كانت لا تخالف النظام العام.

وفيما يتعلق بأثر وقف عقد الإيواء على مدة العقد، يمكن القول: إذا حدث وتم إيقاف العقد لفترة معينة فإن العقد ينتهي بانتهاء مدته الأصلية، ولا يجوز لأي من الطرفين إجبار الآخر على مد العقد لمدة تساوي المدة التي وقف تنفيذ العقد فيها، إلا إذا وجد اتفاق يُفضى إلى امتداد العقد لمدة مماثلة لفترة الإيقاف، حيث إن القول بغير ذلك يؤدي إلى تعديل جوهري في المدة التي هي عنصر جوهري في العقد محل البحث، فضلاً على أن المدة التي قدرها المتعاقدان هي أقصى ما أرادا التقيد به وفقاً للإرادة المشتركة بينهما.

المطلب الثاني : انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني قبل انتهاء مدته الأصلية

تمهيد وتقسيم:

ذكرنا سابقاً أن عقد الإيواء الإلكتروني بوصفه من عقود المدة، ينتهي نهاية طبيعية بانتهاء المدة المحددة له، وقد يحدث قبل حلول الميعاد المحدد للإنهاء أن يتراضى الطرفان على إنهائه قبل أوانه، أو يخل أحد الطرفين بتنفيذ التزاماته فيفسخ العقد، وقد تحدث قوة قاهرة تؤدي إلى استحالة إتمام العقد فتؤدي إلى إنهائه قبل إتمام مدته الأصلية، وهذا ما سأوضحه تباعاً في الفروع الآتية:

وانطلاقاً مما سبق، قُسم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع على النحو الآتي:

الفرع الأول: انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني باتفاق الطرفين

الفرع الثاني: انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني بالفسخ

الفرع الثالث: انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني بسبب القوة القاهرة

الفرع الأول : انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني باتفاق الطرفين

هذا النوع من الانتهاء يكون بناءً على اتفاق جديد يراد به إنهاء عقد قائم، يحصل بين نفس المتعاقدين، ونفس شكل العقد المراد إنهاءه، ويرمي المتعاقدان من هذا الاتفاق إلى إنهاء العقد قبل النهاية المتفق عليها دون المساس بماضي العقد، فهو إذاً بمثابة تعجيل تبادلي للأجل المنهي للعقد؛ كأن يكون العقد معقوداً لمدة عشر سنوات فيتفق المتعاقدان على إنهائه بعد مرور خمس سنوات[١].

فقد يحدث في بعض الأحيان أثناء سريان العقد وقبل انتهاء مدته أن يرغب طرفا العقد في إنهائه دون إخلال بالتزاماتهما الناشئة عن العقد، فهو إجراء بمقتضاه ينتهي عقد الإيواء الإلكتروني باتفاق بين مُقدم الإيواء والمستخدم، ولا غرو في ذلك، فكما نشأ العقد بإرادة الطرفين كان للإرادة نفس الدور في إنهائه، كل ما هنالك أن يكون الطرفان قد عبرا عن إرادتهما في الإنهاء، فينتهي العقد من ذلك التاريخ ويبقى قائماً ما تم تنفيذه قبل ذلك[٢].

وفي ذلك تقول محكمة النقض: إن المقرر في قضاء هذه المحكمة أن عقود المدة التي يكون الزمن عنصراً جوهرياً فيها، إذا استوفى مدته فإنه يعتبر منتهياً، فإذا اتفق الطرفان على إنهائه أو فُسح العقد أو انفسخ قبل انتهاء مدته، فهو لا ينتهي إلا من هذا الوقت، ويبقى ما نفذ منه قبل ذلك قائماً[٣].

ولا شك أن القاعدة العامة تتمثل في عدم جواز استقلال أحد طرفي العقد بالمساس به بأي وجه من الوجوه، سواءً من حيث نقضه أو تعديله أو فسخه طالما كان العقد صحيحاً ولازماً؛ إعمالاً لقاعدة العقد شريعة المتعاقدين[٤] في حين أنه يجوز ذلك باتفاق الأطراف.

---

(١) د. عبد الحي حجازي، عقد المدة، مطبعة جامعة فؤاد الأول، ١٩٥٠، ص٢٣٠.

(٢) د. ميسم أحمد يوسف، الأحكام القانونية لعقد الاستضافة الإلكترونية، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن، ٢٠٢٤، ص٨٢.

(٣) ينظر: الطعن رقم ١٦١٦ لسنة ٦٩ ق، جلسة ٢٠٠٠/١/٢٥، مكتب فني (سنة ٥١ - قاعدة ٣٤ - صفحة ٢٠٩)، الطعن رقم ١٢٥٨٦ لسنة ٧٦ ق، جلسة ٢٠١٥/٤/١٨، الطعن رقم ١٤٣٠٧ لسنة ٨١ ق، جلسة ٢٠٢٢/١١/١٣، الطعن رقم ١٩٧٣٨ لسنة ٨٩ ق، جلسة ٢٠٢٤/٦/١٣.

(٤) تنص المادة ١/١٤٧ من القانون المدني المصري على أن"العقد شريعة المتعاقدين، فلا يجوز نقضه ولا تعديله إلا باتفاق الطرفين، أو للأسباب التي يقررها القانون".

وقد أكدت محكمة النقض على هذا المعنى بقولها: ولازم تلك القاعدة أن ما اتفق عليه المتعاقدان متى وقع صحيحاً، أصبح ملزماً للطرفين، فما تعقده إرادتان لا تحله إرادة واحدة، وهذا هو الأصل، إلا أنه يجوز نقض العقد أو تعديله باتفاق طرفيه أو لأسباب يقرها القانون(١).

وفي ضوء ما تقدم يمكن القول: إن من بين أسباب انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني قبل انقضاء مدته الأصلية، اتفاق المتعهد مع المستخدم على هذا الإنهاء، فهو أمر مشروع، ويتفق مع القواعد العامة في القانون المدني؛ فكما ينشأ العقد بإرادة الطرفين، فكذلك يجوز لهما إنهاؤه بإرادتهما؛ بشرط أن يُعبر الطرفان عن ذلك صراحة أو ضمناً.

الفرع الثاني : انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني بالفسخ

الفسخ هو حل الرابطة التعاقدية بناء على طلب أحد المتعاقدين إذا أخل المتعاقد الآخر بتنفيذ التزاماته، ويتأسس على فكرة الارتباط بين الالتزامات المتقابلة في العقود الملزمة للجانبين(٢).

والفسخ كجزاء لتخلف أحد المتعاقدين عن تنفيذ التزاماته الناشئة عن العقد، يحتاج إلى من يتدخل لإيقاعه، فيقع اتفاقاً إذا ما اتفق عليه المتعاقدان فنكون بصدد الفسخ الاتفاقي، أو يقع بحكم القضاء فنكون بصدد الفسخ القضائي(٣).

وفي ذلك تقول محكمة النقض: فسخ العقد لا يقع إلا إذا نص في العقد على اعتباره

---

(١) الطعن رقم ٢٢٦٦ لسنة ٧٥ ق، جلسة ٢٠١٤/٥/١٩، الطعن رقم ١٣١٠٤ لسنة ٨١ ق، جلسة ٢٠١٨/٦/٢٥، الطعن رقم ٥٥٧٢ لسنة ٧٦ ق، جلسة ٢٠٢١/١٢/١٥، الطعن رقم ١٣٠٩٥ لسنة ٩٠ ق، جلسة ٢٠٢٤/٥/٢١.

(٢) ينظر: د. عبد الله مبروك النجار، مصادر الالتزام الإرادية وغير الإرادية، مرجع سابق، ص١٤٢.

(٣) تنص المادة (١/١٥٧) من القانون المدني المصري على أنه: في العقود الملزمة للجانبين، إذا لم يوف أحد المتعاقدين بالتزامه، جاز للمتعاقد الآخر بعد إعذاره المدين أن يطالب بتنفيذ العقد أو بفسخه. كما تنص المادة (١٥٨) يجوز الاتفاق على أن يعتبر العقد مفسوخاً من تلقاء نفسه دون حاجة إلى حكم قضائي عند عدم الوفاء بالالتزامات الناشئة عنه، وهذا الاتفاق لا يعفى من الإعذار، إلا إذا اتفق المتعاقدان صراحة على الإعفاء منه.

مفسوخاً من تلقاء ذاته دون حاجة إلى حكم، في حالة حدوث إخلال به وحدث هذا الإخلال فعلاً، أو إذا صدر به حكم من القضاء[١].

وأيًّما كان نوع الفسخ فيشترط له عدة شروط، أهمها: أن يكون العقد من العقود الملزمة للجانبين، وأن يخل أحد المتعاقدين بتنفيذ التزاماته الناشئة عن العقد، وألا يكون طالب الفسخ مقصراً في تنفيذ التزاماته التعاقدية، إضافة إلى إعذار المدين بواسطة الدائن- طالب الفسخ-[٢].

ولما كان عقد الإيواء من العقود الملزمة للجانبين- كما تقدم- فإنه يسري في شأنه ما يسري على العقود الملزمة للجانبين من ناحية الفسخ، سواءً كان بالاتفاق حال تحقق الشرط الفاسخ المنصوص عليه في العقد، أم فسخه عن طريق القضاء، وهذا ما سأوضحه تباعاً على النحو الآتي:

أولاً: الفسخ الاتفاقي:

قد يتفق المتعاقدان، حال إبرام العقد الملزم للجانبين، على ترتيب جزاء الفسخ عند إخلال أحد المتعاقدين بتنفيذ التزاماته، ومن ثم، كان لأطراف العقد إعمالاً لقاعدة "العقد شريعة المتعاقدين" إعمال هذا الاتفاق.

والفسخ الاتفاقي على درجات، فإما أن يتفق الطرفان على أن يكون العقد مفسوخاً، أو مفسوخاً من تلقاء نفسه، أو مفسوخاً من تلقاء نفسه دون الحاجة إلى حكم، أو مفسوخاً من تلقاء نفسه دون الحاجة إلى حكم أو إنذار[٣].

---

(١) ينظر: الطعن رقم ٦٢ لسنة ٧٢ ق، جلسة ٢٠٠٤/٦/٢٢، الطعن رقم ١٧٠٧٧ لسنة ٨٣ ق، جلسة ٢٠١٥/٣/٨، الطعن رقم ٣٩٥٧ لسنة ٨٤ ق، جلسة ٢٠٢٣/٦/١.

(٢) ينظر: د. السنهوري، الوسيط، مرجع سابق، ج١، ص٦٩٦ وما بعدها، د. عبد الحي حجازي، النظرية العامة للالتزام، مصادر الالتزام، ج٢، مطبعة نهضة مصر، ١٩٥٤، ص٣٦٤، د. محمد لبيب شنب، دروس في نظرية الالتزام، مصادر الالتزام، مرجع سابق، ص٢٩٣، د. أحمد السعيد الزقرد، الوجيز في نظرية الالتزام، مصادر الالتزام، المكتبة العصرية (د.ت)، ص٢٣٢.

(٣) م.د. عبد الحكم فودة، إنهاء القوة الملزمة للعقد دراسة تحليلية على ضوء الفقه وقضاء النقض، دار الفكر والقانون، الطبعة الأولى، ٢٠١١، ص٢٤٦.

وعقد الإيواء الإلكتروني لا يخرج عن هذا الإطار، فقد ينتهي قبل انتهاء مدته بالفسخ، عندما يُخل أحد الطرفين بالتزاماته الناشئة عن عقد الإيواء؛ كما في حالة عدم قيام المتعهد بتقديم خدمة الإيواء مطابقة للمواصفات المتفق عليها عند إبرام العقد، أو كان الإخلال بالالتزام بالإعلام أو تقديم المساعدة الفنية، أو كان الإخلال من جانب المستخدم؛ كما لو أخل بالتزامه بدفع الأجرة، أو الالتزام بالتعاون، أو غيرها من الالتزامات المنصوص عليها في العقد[١].

وتتضمن عقود الإيواء الإلكتروني– في الغالب- شرطاً فاسخاً بمقتضاه يعتبر العقد مفسوخاً من تلقاء نفسه عند إخلال أي من المتعاقدين بالتزاماته الناشئة عن العقد[٢].

ومن ذلك ما جاء في عقود الإيواء الالكتروني الخاصة بـ (InterServer)[٣] حيث جاء فيها: يحق لنا إنهاء العقد فوراً دون إشعار في أي وقت ينتهك فيه المستخدم أي جزء من بنود العقد[٤].

وفي (HostGator)[٥] وتحت بند الإنهاء: يجوز إنهاء العقد فوراً ودون إشعار مسبق، في حالة الإخلال بشروط وبنود العقد، والفشل في دفع مقابل الإيواء، وعدم الامتثال للقانون المعمول به، والاستخدام المفرط للموارد الذي يؤدي إلى تدهور أداء الخادم أو الخدمات على غير

---

(١) د. عبد المهدي كاظم ناصر، عقد الإيواء المعلوماتي، مرجع سابق، ص١٥٢، د. ميسم أحمد يوسف، الأحكام القانونية لعقد الاستضافة الإلكترونية، مرجع سابق، ص٨٢، د. طاهر شوقي محمد محمود، عقد إيواء الموقع الإلكتروني، مرجع سابق، ص٦٠.

(٢) د. مصطفى أحمد عبد الجواد حجازي، عقد استضافة المواقع الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص٤٦٧.

(٣) إنترسيرفر: هي شركة إيواء أمريكية تأسست عام ١٩٩٩ في ولاية نيو جيرسي، وتمتلك أربعة مراكز بيانات ضخمة تقع جميعها داخل الولايات المتحدة الأمريكية.

(٤) ينظر: https://www.interserver.net/terms-of-service.html

(٥) هي واحدة من أكثر مُقدِمي الإيواء شعبية حول العالم، يقع مقرها الرئيسي في ولاية تكساس بالولايات المتحدة الأمريكية، وتقدم العديد من أنواع الإيواء المشتركة والافتراضية والمخصصة والسحابية، وتستضيف أكثر من ٨ مليون خدمة إيواء حول العالم.

الوجه المتفق عليه[١].

وقد جاءت محكمة النقض مؤيدة لذلك، بقولها: اتفاق الطرفين في العقد على اعتباره مفسوخاً من تلقاء نفسه بحكم الاتفاق بغير حاجة للتقاضي بمجرد حصول المخالفة الموجبة له ودون أن يكون للعاقد أو القاضي خيار بين الفسخ والتنفيذ، شرطه أن تكون عباراته واضحة وصريحة في الدلالة على ذلك المعنى أياً كانت الألفاظ أو العبارات التى تخيرها المتعاقدين للتعبير عنه[٢].

كما أن المتتبع لنماذج عقود الإيواء الإلكتروني يرى أن غير واحد منها قد يشترط التنبيه على الطرف الآخر ومُضي مدة معينة لاعتبار العقد مفسوخاً من تلقاء نفسه، فعند البعض يلزم مضي سبعة أيام من تاريخ التنبيه كشرط للإنهاء، وعند الآخر خمسة عشر يوماً، وبعضها أكثر من ذلك.

فقد ورد في عقود الإيواء الخاصة بـ (Lws)[٣] تحت مسمى الإنهاء بسبب الإخلال: مع عدم الإخلال بحالات الإنهاء الأخرى المنصوص عليها في العقد، في حالة إخلال أحد المتعاقدين بكل أو جزء من الالتزامات العقدية، يجوز إنهاء العقد دون المساس بأي أضرار محتملة يمكن المطالبة بها من الطرف المقصر، وذلك إذا استمر الإخلال لأكثر من سبعة أيام تقويمية من تاريخ إشعار استلام الإخطار بالإخلال[٤].

وفي عقود إيواء (HostGator) يجوز للمستخدم إنهاء العقد وإلغاء كافة الخدمات في أي وقت أثناء مدة العقد، على أن يلتزم المستخدم بدفع جميع الرسوم والتكاليف المستحقة حتى

---

(١) ينظر: البند (٨)، (٣/١٤) متاح عبر الرابط التالي: https://www.hostgator.com/tos

(٢) ينظر: الطعن رقم ١٧٠٧٧ لسنة ٨٣ ق، جلسة ٢٠١٤/٤/٦، الطعن رقم ١٢٣٤٩ لسنة ٨٣ ق، جلسة ٢٠١٦/٥/٢٥، الطعن رقم ١٧٠٤٣ لسنة ٨٧ ق، جلسة ٢٠٢٤/٢/١.

(٣) مقدم خدمات الإيواء (Lws) هو أحد المُقدِمينّ المتخصصين في إيواء المواقع الإلكترونية وتسجيل أسماء النطاقات منذ عام ١٩٩٩ وتستضيف أكثر من ٦٨٠,٠٠٠ موقع إلكتروني واسم نطاق، تأسس LWS في عدة دول (فرنسا وإنجلترا وإسبانيا وألمانيا والولايات المتحدة).

(٤) ينظر: البند (٤/٩).

موعد سريان الإنهاء بعد ٣٠ يوم من تاريخ الإشعار بقبول الإخطار[١].

وقد جاءت محكمة النقض مؤيدة لذلك، بقولها: إن الاتفاق على أن يكون العقد مفسوخاً من تلقاء نفسه دون حاجة إلى توجيه إنذار أو اتخاذ أية إجراء آخر عند عدم الوفاء بالالتزامات الناشئة عنه إعمالاً لنص المادة ١٥٨ من القانون المدني يترتب عليه الفسخ حتماً عند تحقق الشرط الفاسخ الصريح الوارد في العقد، حيث يقع هذا الفسخ الاتفاقي بمجرد إعلان الدائن رغبته في ذلك دون حاجة إلى تنبيه أو رفع دعوى بالفسخ أو صدور حكم به[٢].

ثانياً: الفسخ القضائي:

إذا لم يتفق الطرفان على الفسخ، وأراد الدائن فسخ العقد، تعين عليه أن يقيم دعوى الفسخ، فإذا ما أثبت الدائن أمام القضاء توافر شروط الفسخ، حكم بفسخ العقد[٣].

وفي عقد الإيواء الإلكتروني قد يلجأ أحد الطرفين- مقدم الخدمة أو المستأجر- إلى القضاء لطلب فسخ العقد إذا أخل أحد طرفي العقد بالتزاماته الناشئة عن العقد، فإذا ما تأكد القاضي من توافر شروط الفسخ، حكم بفسخ العقد مع تعويض الطرف المضرور- طالب الفسخ- عن الأضرار التي أصابته نتيجة إخلال الطرف الآخر بالتزاماته، والتي أدت إلى فسخ العقد قبل نهاية مدته[٤].

غير أن الواقع العملي في عقود الإيواء الإلكتروني يشير إلى أن اللجوء إلى القضاء لطلب فسخ العقد إجراء غير متبع ولا يرد النص عليه؛ نظراً لطبيعة العقد وما يتطلبه من وجود

---

(١) ينظر: البند (٥).

(٢) الطعن رقم ٢٠٩٠ لسنة ٧٣ ق، جلسة ٢٠٠٤/٥/٥، مكتب فني (سنة ٥٥ - قاعدة ٨٩ - صفحة ٤٩٢)، الطعن رقم ١٢٧٩٦ لسنة ٧٩ ق، جلسة ٢٠١١/٢/١٣، الطعن رقم ٩٦٠٦ لسنة ٨٦ ق، جلسة ٢٠٢١/٩/١، الطعن رقم ١٢٢٧٨ لسنة ٩٠ ق، جلسة ٢٠٢٣/١/٢، الطعن رقم ٢١٩٢ لسنة ٨٩ ق، جلسة ٢٠٢٤/٩/٢٥.

(٣) د. محمد لبيب شنب، دروس في نظرية الالتزام، مصادر الالتزام، مرجع سابق، ص٣٠٠.

(٤) وفي ذلك تقول محكمة النقض: إذا لم ينص في العقد على اعتباره مفسوخاً من تلقاء نفسه دون حاجة إلى حكم، في حالة إخلال المتعاقدين بالتزاماتهما التعاقدية، فإن الفسخ لا يقع في هذه الحالة إلا إذا صدر به حكم من القضاء. الطعن رقم ٤٠١٧ لسنة ٨٣ ق، جلسة ٢٠٢٣/٢/٤.

آلية سريعة وفعالة لإنهاء العقد قبل نهاية مدته، هذه الآلية تتمثل في الفسخ الاتفاقي، أو الإنهاء الإرادي للعقد وفق ضوابط محددة يرد النص عليها في عقود الإيواء[١].

وقد يعمد بعض مُقدِمي الإيواء الإلكتروني إلى استبعاد اللجوء إلى القضاء لإنهاء العقد، وتستعيض عنه باللجوء للتحكيم، واصفين إياه بالأكثر فاعلية من ناحية الوقت والتكلفة، وإن كان هذا الطريق الأخير هو الآخر لا تلجأ إليه إلا في نطاق ضيق[٢].

الفرع الثالث : انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني بسبب القوة القاهرة

والقوة القاهرة هي الحادث الذي لا يمكن توقعه ويستحيل دفعه ولا يكون للمدين يد في تحققه ويكون من شأنه أن يجعل تنفيذ الالتزام مستحيلاً، وتقوم فكرة حل الرابطة العقدية فيه إلى فكرة الترابط بين الالتزامات في العقود الملزمة للجانبين، ويلزم للقوة القاهرة شرطان، الأول عدم إمكان التوقع، والثاني استحالة الدفع[٣].

وفي ذلك تقول محكمة النقض: إن القوة القاهرة بمعناها الوارد في القانون المدني يلزم أن يتوافر فيها استحالة التوقع واستحالة الدفع حتى ينقضي بها التزام المدين، فإذا تخلف أحد هذين الشرطين انتفت عن الحادث صفة القوة القاهرة[٤].

وفي الإيواء الإلكتروني، تتضمن العديد من عقوده القوة القاهرة كسبب من أسباب انتهاء العقد، مع إيراد أمثلة للقوة القاهرة التي بمقتضاها يتوافر هذا السبب، كما يشترط بعضها

---

(١) د. مصطفى أحمد عبد الجواد حجازي، عقد استضافة المواقع الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص٤٦٥.

(٢) ورد في عقود إيواء (InterServer) من حل جميع المنازعات المتعلقة بالعقد عن طريق التحكيم الفردي الملزم بدلاً من المحكمة، ولا يوجد قاضٍ أو هيئة محلفين في التحكيم، وتكون مراجعة المحكمة لحكم التحكيم محدودة، كما أجازت للمستخدم إلغاء شرط التحكيم المنصوص عليه في العقد عن طريق إرسال خطاب مكتوب في غضون (٣٠) يوماً من إبرام العقد أو تجديده.

ينظر: https://www.interserver.net/terms-of-service.html

(٣) ينظر: د. السنهوري، الوسيط، مرجع سابق، ج١، ص٨٧٨ وما بعدها، د. محمود عبد الرحيم الديب، الوجيز في مصادر الالتزام، ج١، ١٩٩٨، ص٢٢٧ وما بعدها.

(٤) الطعن رقم ٤٩٣٢ لسنة ٨١ ق، جلسة ٢٠١٨/١٢/٢٢، الطعن رقم ٦٦١٧ لسنة ٨٦ ق، جلسة ٢٠٢٢/١٠/٢٤.

استمرار القوة القاهرة فترة معينة، وبانتهائها يجوز للأطراف إنهاء العقد لهذا السبب.

وقد أشارت إلى هذا السبب عقود الإيواء الخاصة بـ (Lws) بقولها: يجوز إنهاء العقد تلقائياً دون تعويض في حالة القوة القاهرة؛ شريطة توافر خصائصها على النحو المحدد في المادة (١٢١٨) من القانون المدني الفرنسي[١] وتشمل على وجه الخصوص، أعمال التخريب والحرب والحرائق والأوامر القضائية أو الحكومية، والزلازل والفيضانات وانهيار المنشآت[٢].

وفي عقود الإيواء الخاصة بـ (Amazon aws) باستثناء التزامات الدفع السابقة على وقوع الحادث، لا تقع أي مسئولية على أي من الطرفين نتيجة الإنهاء، إذا كان ناتجاً عن سبب خارج عن السيطرة المعقولة، بما في ذلك الحروب والزلازل والعواصف والإغلاق والحظر وأعمال الشغب والأوامر القضائية والحكومية[٣].

كما أشارت إلى هذا السبب (Alibaba Cloud) بقولها: إذا كان تنفيذ شروط العقد مستحيلاً أو بلا معنى بسبب القوة القاهرة أو الأحداث الأخرى، فإن الطرف المتضرر منها لن يكون مسئولاً عن الإنهاء، بما في ذلك الكوارث الطبيعية مثل الفيضانات والزلازل والأوبئة والأحداث الاجتماعية مثل الإجراءات الحكومية وانقطاع خطوط الاتصالات والتعديل الفني لإدارات الاتصالات والتنظيم الحكومي[٤].

وفي ذات السياق، أشارت عقود إيواء (Google Cloud) إلى عدم تحمل أي طرف للمسئولية إذا كان سبب الإنهاء بسبب ظروف خارجة عن إرادته، بما في ذلك حالة القوة

---

(١) ذكرت هذه المادة من القانون المدني الفرنسي المعدل (١٣١- ٢٠١٦) الأحكام المتعلقة بالقوة القاهرة؛ حيث بينت في فقرتها الأولى:"هناك قوة قاهرة في المسائل العقدية، عندما يكون هناك حادث خارج عن سيطرة المدين، والذي لا يمكن توقعه بشكل معقول في وقت إبرام العقد، ولا يمكن تجنب آثاره باتخاذ التدابير المناسبة، مما يؤدي إلى استحالة تنفيذ المدين لالتزامه العقدي" ثم أوضحت في فقرتها الثانية "إذا كان العائق مؤقتاً يوقف أداء الالتزام ما لم ينتج عنه تأخير يبرر إنهاء العقد، أما إذا كان العائق دائماً فالعقد يعتبر منتهياً عندئذ، ويتحلل أطرافه من التزاماتهم التعاقدية".

(٢) ينظر: البندان (٧/٧)، (٣/٩).

(٣) ينظر: البند (٣/١١).

(٤) ينظر: البند (١٢).

القاهرة أو الكارثة الطبيعية أو عمل إرهابي أو أعمال شغب أو حرب[١].

إضافة إلى ما سبق، أشارت العديد من عقود الإيواء الإلكتروني إلى القوة القاهرة كسبب من أسباب الإنهاء، وضربت الأمثلة لحالات القوة القاهرة أو الحادثة التي تؤدي إلى استحالة الاستمرار في تقديم الخدمة[٢].

وأما عن تاريخ الانتهاء، فقد اختلفت العقود في التاريخ الذي ينتهي فيه العقد بسبب القوة القاهرة، حيث أشارت بعض العقود إلى انهاء العقد تلقائياً ودون تعويض في حالة استمرار القوة القاهرة لأكثر من ثلاثين يوماً متتالية[٣] في حين تطلب بعضها الآخر ضرورة إخطار الطرف الآخر في أقرب وقت ممكن، على ألا يقل ذلك عن عشرة (١٠) أيام من بداية الحدث[٤].

يتضح من خلال ما سبق، أن القوة القاهرة بمعناها السابق يتقارب مع المعنى الوارد في القانون المدني[٥]، يدل على ذلك أن مقدمي خدمات الإيواء الإلكتروني قد ذكروا تعريفاً للقوة القاهرة لا يخرج عن مضمونها الوارد في الفقه والقضاء، حيث عرفتها بأنها هي حوادث موضوعية لا يمكن التنبؤ بها أو التغلب عليها أو تجنبها ولها تأثير كبير على أحد الطرفين أو كليهما[٦].

---

(١) ينظر: البند (٥/١٤).

(٢) ينظر: البند (b/٢٠) من عقود (A2 Hosting)، والبند (٢٦) من عقود (HostGator)، والبند (١٠) من عقود (DigitalOcean).

(٣) ينظر: البند (٣/٩) من عقود (Lws).

(٤) ينظر: البند (٢/٢٠) من عقود (A2 Hosting).

(٥) تنص المادة (١٥٩) من القانون المدني المصري على أنه:"في العقود الملزمة للجانبين إذا انقضى التزام بسبب استحالة تنفيذه انقضت معه الالتزامات المقابلة له وينفسخ العقد من تلقاء نفسه". وتنص المادة (١٦٥) منه على أن:"إذا اثبت الشخص أن الضرر قد نشأ عن سبب أجنبي لا يد له فيه؛ كحادث مفاجيء أو قوة قاهرة أو خطأ من المضرور أو خطأ من الغير، كان غير ملزم بتعويض هذا الضرر، ما لم يوجد نص أو اتفاق على غيرة ذلك".

(٦) ينظر: البند (١٢) من عقود إيواء (Alibaba Cloud).

وعليه، يمكن القول: إن عقد الإيواء الإلكتروني قد ينتهي نهاية طبيعية بانتهاء مدته الأصلية، وقد يستمر بعد انتهائها؛ نتيجة لرغبة طرفيه في مواصلة علاقتهما لمدة إضافية بنفس شروطه وضماناته، وقد ينتهي العقد نهاية غير طبيعية قبل حلول الميعاد المحدد للإنهاء، في حالة اتفاق الطرفين على إنهائه قبل أوانه، أو إخلال أحد الطرفين بتنفيذ التزاماته فيفسخ العقد، أو حدوث قوة قاهرة تؤدي إلى استحالة إتمام العقد فتؤدي إلى إنهائه.

وأما عن الأسباب الخاصة التي تؤدي إلى انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني، والمقاربات الخاصة بشأنها في نطاق القانون المدني؟ فهذا ما سأتناوله في المبحث التالي:

المبحث الثاني

الأسباب الخاصة لانتهاء عقد الإيواء الإلكتروني

تمهيد وتقسيم:

يشكل عقد الإيواء الإلكتروني حجر الزاوية في عالم الخدمات الرقمية الحديثة، حيث يمثل اتفاقاً ملزماً بين مقدم الخدمة والمستخدم، كما يحدد حقوق وواجبات كل طرف تجاه الآخر.

ولما كانت العلاقات التعاقدية ليست مؤبدة؛ لذا حرصت عقود الإيواء الإلكتروني على تحديد الشروط الموجبة لانتهاء العقد، سواء بإشعار مسبق أو فوري؛ وذلك لحماية حقوق الطرفين وتحديد الأسس التي تحكم هذا الإنهاء.

وبالنظر إلى عقود الإيواء الإلكتروني نجد أنها تتضمن بنوداً تحدد الحالات التي يجوز فيها انتهاء العقد، وتختلف هذه الأسباب بين ما يتطلب إشعاراً مسبقاً وما يسمح بالإنهاء الفوري؛ لذا قُسم هذا المبحث إلى مطلبين يتناول كل منهما نوعاً من هذه الأسباب، مع أمثلة واقعية لأسباب الانتهاء لكبرى مقدمي خدمات الإيواء في الفضاء الإلكتروني.

ويتناول المطلب الأول الأسباب التي تتطلب إشعاراً مسبقاً لانتهاء عقد الإيواء الإلكتروني، والتي تشمل حالات محددة مثل الانتهاء للملاءمة، والسبب الوجيه، وعدم النشاط، وانتهاء الفترة التجريبية، إضافة إلى بند سياسة نهاية العمر، والإعسار، وتغيير المعالجين الفرعيين.

ويتناول المطلب الثاني الأسباب التي لا تتطلب إشعاراً مسبقاً لإنهاء عقد الإيواء الإلكتروني، وهي حالات محددة تتعلق بشكل مباشر بتصرفات المستخدم أو طبيعة العقد، مثل تغير السيطرة والاندماج ونقل الملكية، والتعدي على حقوق الملكية الفكرية، والاستخدام المفرط، وأمان الشبكة، إضافة إلى الإنهاء لعدم الامتثال للقوانين، والتعامل مع أشخاص محظورين، والمحتوى المنافي للشريعة الإسلامية.

وانطلاقاً مما سبق قُسم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو الآتي:

المطلب الأول: حالات انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني بالإشعار المسبق.

المطلب الثاني: حالات الانتهاء الفوري لعقد الإيواء الإلكتروني.

المطلب الأول : حالات انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني بالإشعار المسبق

تمهيد:

يُعد عقد الإيواء الإلكتروني من العقود الملزمة للجانبين، حيث يرتب حقوقاً والتزامات متقابلة على كلٍ من مقدم الخدمة والمستخدم، كما يحدد الأسباب الموجبة لإنهاء العقد سواء بإشعار مسبق أم بدونه، ويتناول هذا المطلب الأسباب الموجبة لإنهاء عقد الإيواء الإلكتروني التي تستلزم إشعاراً مسبقاً، والتي تتضمن حالات محددة، من بينها الانتهاء للملاءمة، والإنهاء لسبب وجيه، والإنهاء لعدم النشاط، وانتهاء الفترة التجريبية، وسياسة نهاية العمر، والإعسار أو الإفلاس، وتغيير المعالجين الفرعيين، وهذا ما أوضحه تباعاً فيما يلي:

أولاً: انتهاء العقد للملاءمة:

تتضمن العديد من عقود الإيواء الإلكتروني جواز إنهاء العقد لأسباب ملائمة[١] ويرجع الإنهاء لهذا السبب إلى عدة أسباب؛ لعل أهمها عدم ملائمة الخدمات لاحتياجات المستخدم، أو انتهاء الغرض الذي تم إبرام العقد من أجله، أو التغيير في استراتيجية مقدم الخدمة أو المستخدم، أو الدخول في شراكات جديدة تجعل الاستمرار في العقد غير منطقي للطرفين أو أحدهما، وقد أطلق على هذا النوع "الإنهاء من أجل الراحة"؛ لأنه يمنح طرفي العقد حرية إنهاء العقد دون الحاجة إلى إثبات إخلال في الالتزامات الناشئة عن العقد، بل كل ما هنالك أن العقد أصبح غير ملائم لأطرافه[٢].

وتحت عنوان الإنهاء لأسباب ملائمة، تنص عقود إيواء (Microsoft Azure) على أنه:

---

(١) في المادة (١١٠) من قانون العمل المصري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣، أجازت إنهاء العقد لسبب مشابه، بقولها:"إذ كان عقد العمل غير محدد المدة جاز لكل من طرفيه إنهاؤه بشرط أن يخطر الطرف الآخر كتابة قبل الإنهاء. ويجب أن يستند صاحب العمل في الإنهاء إلي مبرر مشروع وكاف يتعلق بإخلال العامل بالتزام من التزاماته الجوهرية أو بكفاءته. كما يجب أن يستند العامل في الإنهاء إلي مبرر مشروع وكاف يتعلق بظروفه الصحية أو الاجتماعية أو الاقتصادية. ويراعى في جميع الأحوال أن يتم الإنهاء في وقت ملائم".

(٢) ينظر في ذلك: المادة (١٠) من عقود إيواء Microsoft Azure والمادة (٨) من عقود إيواء Google Cloud والمادة (٥) من عقود إيواء Amazon aws والمادة (٣/٧) من عقود إيواء Lws والمادة (٨) من عقود إيواء A2 Hosting.

"يجوز لأي طرف إنهاء هذا العقد في أي وقت، لأي سبب وبدون سبب، بعد إخطار كتابي مسبق قبل ثلاثون يوماً"[١].

كما أشارت عقود إيواء (Amazon aws) على ذلك بقولها: "يجوز للمستخدم إنهاء العقد للملاءمة، كما يحق لنا إنهاء العقد لهذا السبب، من خلال تقديم إشعار مسبق بمدة ثلاثين يوماً على الأقل"[٢].

وتحت عنوان الإنهاء من أجل الراحة، تنص عقود إيواء (Google Cloud) على أنه: "يجوز للمستخدم التوقف عن استخدام الخدمات في أي وقت، كما يجوز له إنهاء العقد للملاءمة في أي وقت عن طريق تقديم إشعار كتابي مدته ثلاثون يوماً قبل تاريخ الإنهاء"[٣].

كما تنص عقود إيواء (Lws) على أنه: "يجوز لأي طرف إنهاء العقد لأسباب تتعلق بالراحة قبل خمسة عشر يوماً من ذلك، عن طريق تقديم إشعار كتابي إلى الطرف الآخر"[٤].

وحق المستخدم في إنهاء العقد للملاءمة (أي دون حدوث تقصير من جانب مقدم الخدمة) هو أمر شائع في عقود الإيواء الإلكتروني، ويمكن لمقدم الخدمة في تلك الحالة أن يطالب بتعويض نظير الإنهاء المبكر إذا كان العقد محدد المدة، بينما يكون أكثر ميلاً لقبول الانتهاء للملاءمة فحسب دون تقاضي تعويض إذا كان العقد غير محدد المدة[٥].

يتضح من خلال ما سبق، أن العديد من عقود الإيواء الإلكتروني تتضمن انتهاء العقد للملاءمة أو من أجل الراحة، وإن كان بعضها أشار إلى الانتهاء المسبب وبعضها لم يشر، كما استلزم بعضها ضرورة تقديم إشعار بالإنهاء قبل ثلاثين يوماً حتى يدخل الإنهاء حيز التنفيذ ويتحلل كل طرف من التزاماته، في حين اكتفى البعض الآخر بخمسة عشر يوماً.

---

(١) ينظر: م (١٠/أ).

(٢) ينظر: م (٥/٢/ب).

(٣) ينظر: م (٨/٤).

(٤) ينظر: م (8/c).

(٥) ينظر: ملحوظات بشأن المسائل الرئيسية المتصلة بعقود الحوسبة السحابية، لجنة الأمم المتحدة للقانون الدولي (أعدَّتها أمانة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، ٢٠١٩) متاحة عبر الرابط التالي:
https://uncitral.un.org/ar/cloud/term%20and%20termination

ثانياً: انتهاء العقد لسبب وجيه:

من بين أسباب انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني التي تنص عليها العديد من عقود الإيواء، أن يُمنح الحق لطرفي العقد أو أحدهما في إنهاء العقد عند توافر سبب وجيه، وقد أشار غير واحدة منها إلى اعتبار الخرق الجوهري للعقد المستمر لمدة معينة إخلالاً جوهرياً يؤدي إلى إنهاء العقد إذا استمر الإخلال مدة معينة دون إعادة الحال إلى ما كان عليه قبل وقوع الإخلال، وعبر الطرف المضرور عن رغبته في إنهاء العقد(١).

وبالنظر إلى عقود الإيواء، يُلاحظ أنها تتضمن بنودًا تحدد أمثلة على الأسباب التي تُجيز إنهاء العقد لهذا السبب، بينما تختلف فيما بينها من حيث منح هذا الحق لكلا الطرفين أو أحدهما فقط.

(١) الإنهاء من جانب الطرفين: يجوز لأي من طرفي عقد الإيواء أن ينهي العقد إذا أخل الطرف الآخر بالعقد إخلالاً جوهرياً، وظل هذا الإخلال الجوهري دون معالجة لمدة ثلاثون يوماً من تاريخ استلام الطرف الآخر إشعار الإخلال(٢).

(٢) الإنهاء من جانب مقدم الخدمة: إضافة إلى ما سبق، يجوز لمقدم الخدمة أن ينهي عقد الإيواء الإلكتروني فور إخطار المستخدم بتوافر سبب من الأسباب التي تجيز له إنهاء العقد لسبب وجيه، ومن بينها ما يلي(٣):

- إذا كان لمقدم الخدمة الحق في تعليق الخدمة لسبب يرجع للمستخدم ولم يتمكن من معالجة سبب التعليق، أو استمر التعليق ثلاثون يوماً دون معالجة.
- انقضاء مدة علاقة مقدم الخدمة بطرف ثالث يقدم برنامجاً أو تقنية أخرى تستخدم لتوفير الخدمات.
- من أجل الامتثال لقانون أو طلبات جهة حكومية.

---

(١) للمزيد يراجع: https://www.interserver.net/terms-of-service.html

(٢) ينظر: عقود إيواء (Microsoft Azure) (م: ٣/١٠).

(٣) ينظر: عقود إيواء (Amazon aws) (م: ٢/٥/ب).

يتضح من خلال ما سبق:

إن الإنهاء لهذا السبب يلزم فيه من جهة، أن يكون الإخلال ببنود العقد جوهرياً، وهو يكون كذلك إذا تعلق بالتزام رئيس من التزامات العقد، كما في الالتزام بتوفير مساحة التخزين وإتاحتها باستمرار من جانب مقدم الخدمة، أو دفع مقابل الخدمة من جانب المستخدم.

ومن جهة أخرى، يشترط– في الغالب- أن يستمر الإخلال بالالتزام الجوهري لمدة ثلاثين يوماً على الأقل قبل إنهاء العقد لهذا السبب.

ومن جهة ثالثة، يجوز لمقدم الخدمة إنهاء العقد لأسباب أخري منصوص عليها في العقد، صُنفت ضمن الأسباب الوجيهة لإنهاء العقد من قبل مقدم الخدمة- على الوجه السابق بيانه-.

ثالثاً: انتهاء العقد لعدم النشاط:

وعدم النشاط في عقود الإيواء الإلكتروني يعني توقف المستخدم عن استخدام المساحة التي استأجرها على خادم مقدم الخدمة، أو عدم استخدام الخدمات بشكل فعال لفترة زمنية محددة؛ ويحرص مقدم الخدمة على تضمين بنود تنظم هذه المسألة في العقد، حيث إن عدم النشاط يؤثر على أداء الخادم، ويجنبه المخاطر الناجمة عن التهديدات المرتبطة بالحسابات الخاملة، فضلاً عن توفير الموارد المتاحة لمستخدمين آخرين لزيادة عدد الزوار لمنصته الإلكترونية وجلب مستخدمين جدد[(١)].

وفي ذلك تنص عقود الإيواء الخاصة (Lws) في حالة عدم النشاط لمدة تزيد على أربعة وعشرين شهراً، لا سيما في حالة عدم استخدام الخدمة خلال هذه الفترة، يجوز المضي قدماً في إنهاء العقد بعد إخطار المستخدم بإعادة الاتصال خلال ثلاثين يوماً من الإخطار وإلا تم الإنهاء بصورة نهائية[(٢)].

وتحت عنوان: الإنهاء بعد عدم النشاط، تنص عقود الإيواء الخاصة (Google Cloud) على

---

(١) غالباً ما يشيع هذا النوع في عقود إيواء المواقع والبريد الإلكتروني الخاص.

(٢) ينظر: م (٣/٩).

الحق في إنهاء العقد إذا لم يكن هناك نشاط على الشبكة لمدة ستين يوماً[١].

كما تعطي بعض عقود الإيواء الحق لمقدم الخدمة في إنهاء العقد في حالة عدم النشاط لمدة ثلاثين يوماً، أو تحولت إلى حسابات مهجورة في حالة التأخر عن السداد لأكثر من أربعة عشر يوماً من تاريخ الاستحقاق[٢].

يتضح مما سبق:

- إنهاء العقد لهذا السبب، هو حق مكفول لمقدم الخدمة بموجب بنود العقد.
- إن مدة عدم النشاط التي على أساسها يتم إنهاء العقد تتراوح بين شهر وأربعة وعشرين شهراً.
- تنص بعض عقود الإيواء على جواز إنهاء العقد دون إخطار من مقدم الخدمة، في حين تضمنت بعض العقود الأخرى ضرورة الإخطار قبل الإنهاء.

رابعاً: انتهاء العقد بانتهاء الفترة التجريبية:

من بين أسباب انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني، انتهاء الفترة التجريبية، حيث يلجأ العديد من مقدمي خدمات الإيواء الإلكتروني إلى منح المستخدم فترة تجريبية مجانية؛ حتى يتمكن المستخدم من خلالها تقييم الخدمة واختيار الخطة التي تلبي احتياجاته قبل الاشتراك في خدمة مدفوعة، وبانتهاء تلك الفترة يكون على المستخدم إما السير في إجراءات إبرام العقد النهائي أو مواجهة إنهاء العقد.

وفي ذلك تنص عقود إيواء (Alibaba Cloud) على أنه: في حالة حدوث أي من الحالات التالية يتم إنهاء العقد: (أ) أن يتفق الطرفان على الإنهاء مسبقاً (ب) في حالة انتهاء فترة الإصدار التجريبي العام أو فترة الإصدار التجريبي المجاني[٣].

وتحت عنوان: السرية والخدمات التجريبية، تنص عقود (DigitalOcean) على ما يلي: يجوز لنا تعليق أو إنهاء أي خدمة تجريبية أو استخدامها في أي وقت، كما يجوز للمستخدم

---

(١) ينظر: م (٣/٨).

(٢) ينظر: عقود إيواء (a2hosting) م 8/2/d، عقود إيواء (HostGator) م ٩.

(٣) ينظر: المادة (٩).

الإنهاء عند وصولنا إشعار بالإنهاء، فإذا تم الإنهاء لهذا السبب لن يكون لدى المستخدم الحق في الوصول إلى الخدمة التجريبية أو استخدامها، كما يتم حذف محتوى الخدمات الذي تستخدمه في الخدمة التجريبية أو يصبح غير قابل للوصول إليه[1].

يتضح مما سبق:

- إن الهدف من الفترة التجريبية للإيواء الإلكتروني هي تجربة الخدمات المقدمة بشكل مجاني قبل اختيار المستخدم الدخول في عقد يشتمل على خدمة مدفوعة.
- بعض عقود الإيواء تنص على فترة تجريبية محددة، ويكون انتهاء هذه الفترة بمثابة انتهاء للعقد، والبعض الآخر يجعل تلك الفترة غير محددة، على أن يُمنح مقدم الخدمة حق الإنهاء في أي وقت، أو يعطي للمستخدم هذا الحق شريطة إخطار مقدم الخدمة بالإنهاء بالطرق المنصوص عليها في العقد.

خامساً: انتهاء العقد بموجب سياسة نهاية العمر:

سياسة نهاية العمر من الشروط الشائعة في عقود الإيواء الإلكتروني؛ وبمقتضاها يجوز لمُقدم الخدمة إنهاء العقد أو إيقاف الخدمة المقدمة، بمعنى آخر هي عبارة عن دورة حياة خدمة معينة يقدمها متعهد الإيواء الإلكتروني، ويرجع السبب في وجود هذا الشرط لعدة أسباب، من بينها: الحاجة المستمرة لتحديث البنية التحتية وتطوير الخدمات لتلبية المتطلبات المتغيرة للتكنولوجيا، وهذا يتطلب التخلص من الأنظمة أو الخدمات القديمة ذات الأداء البطيء أو المشاكل الأمنية، ومن بينها أيضاً تجنب الالتزامات التعاقدية المفتوحة، مما يمنح مقدم الخدمة مرونة أكبر في إدارة خدماته، فإذا تم إنهاء العقد لهذا السبب مُنح المستخدم خيارات متعددة؛ كتجديد العقد بشروط جديدة، أو نقل بياناته إلى خدمة أخرى، أو إنهاء العقد.

وفي ذلك تنص أحد بنود عقود إيواء (Hostinger) على أنه: على الرغم من أننا نبذل جهوداً كبيرة لزيادة عمر خدماتنا؛ إلا أننا نحتفظ بالحق في إنهاء العقد أو توفير أيَّ من

---

(١) ينظر: المادة (٥/٨).

الخدمات، في أي وقت، بسبب أو بدون سبب، حتى دون إشعار مسبق، في حالة وصول الخدمة إلى نهاية عمرها أو انتهاء عمرها الافتراضي[١].

سادساً: انتهاء العقد للإعسار أو الإفلاس:

يشير مصطلحا الإعسار والإفلاس إلى عجز أحد الطرفين المتعاقدين عن الوفاء بالتزاماته المالية تجاه الطرف الآخر، ويعتبر المستخدم معسراً إذا كان عاجزاً عن سداد ديونه المستحقة، أو إذا كان خاضعاً لإجراءات الإعسار التي لم تنته خلال فترة زمنية معينة، كما يجوز لمقدم الخدمة إنهاء العقد إذا تبين أن المستخدم قد قدم معلومات كاذبة بشأن وضعه المالي[٢].

حيث تشير بعض عقود الإيواء الإلكتروني على الحق في إنهاء العقد في حالة إفلاس أحد المتعاقدين أو إعساره والحجز على أمواله، من ذلك ما تنص عليه عقود إيواء Google Cloud على جواز إنهاء العقد لأي من الطرفين بناءً على إشعار كتابي إذا كان الطرف الآخر (أ) ارتكب خرقاً ماديًا لبنود العقد وفشل في معالجته في غضون ثلاثين يوماً بعد استلام إشعار كتابي بذلك، (ب) توقف عن العمل أو يخضع لإجراءات الإعسار التي لا يتم إنهاؤها خلال تسعين يوماً[٣].

وفي عقود Microsoft Azure[٤] "دون الحد من سبل الانتصاف الأخرى التي قد تكون متاحة لأي من الطرفين، يجوز إنهاء العقد فوراً بعد إخطار الطرف الآخر بذلك، إذا (أ) انتهك الطرف الآخر بنود العقد بشكل جوهري وفشل في علاج هذا الانتهاك في غضون ثلاثين يوماً من استلام إشعار الانتهاك. (ب) إذا أصبح الطرف الآخر مفلساً[٥].

---

(١) ينظر: م (١٧).

(٢) د. مصطفى أحمد عبد الجواد حجازي، عقد استضافة المواقع الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص٤٧٤.

(٣) ينظر: مدة العقد والإنهاء، م (٢/٨) متاح عبر الربط التالي:
https://cloud.google.com/terms/?hl=fr&_gl=1*1x0de1w*_ga

(٤) ينظر: المادة (٣/١٠).

(٥) جدير بالذكر، بعض عقود الإيواء تخفف من وطأة هذا الشرط، بالنص على جواز الإيقاف المؤقت للعقد

سابعاً: انتهاء العقد لتغيير المعالجين الفرعيين:

يستعين بعض مقدمو خدمات الإيواء الإلكتروني، بمزودين آخرين، يعرفون بالمعالجين الفرعيين، لتنفيذ مهام وخدمات محددة؛ كتوفير البنية التحتية السحابية، أو إدارة قواعد البيانات، أو تقديم خدمات الأمن والحماية الإلكترونية، أو خدمات البريد الإلكتروني، أو الدعم الفني، أو غيرها، ويعد هذا الإجراء شائعاً في مجال الإيواء الإلكتروني، حيث يتيح لمقدمي الخدمة التركيز على نقاط قوتهم الأساسية مع الاستفادة من خبرات متخصصة لتحقيق التزاماتهم على أكمل وجه، وتنص عقود الإيواء حق المستخدم في إنهاء العقد حال تغيير المعالجين الفرعيين.

وفي ذلك تنص عقود إيواء Microsoft Azure على أنه:" بمقتضى هذا العقد يجوز لمقدم الخدمة تحديث قائمة مُعالجيه الفرعيين بشكل دوري، مع إشعار المستخدم قبل أربعة عشر يوماً على الأقل من منح أي مُعالج فرعي جديد حق الوصول إلى البيانات الشخصية، وفي حالة عدم موافقة المستخدم على أيَّ من هذه التغييرات، يحق له إنهاء العقد دون تعويض، شريطة تقديم إشعار كتابي بذلك قبل انتهاء فترة الإخطار (١٤ يوم)[١].

المطلب الثاني : حالات الانتهاء الفوري لعقد الإيواء الإلكتروني

تمهيد:

يُشكل عقد الإيواء الإلكتروني أساس العلاقة بين مقدمي خدمات الإيواء والمستخدمين وحقوق والتزامات كل طرف، كما يحدد الأسباب الموجبة لإنهاء العقد، وبينما يتطلب انتهاء العقد في بعض الحالات إشعاراً مسبقاً- على الوجه السابق بيانه- توجد حالات أخرى تستوجب الانتهاء الفوري دون الحاجة إلى ذلك، وهي حالات محددة تتعلق بشكل مباشر بتصرفات المستخدم أو طبيعة العقد، وهذا ما أوضحه تباعاً فيما يلي:

أولاً: انتهاء العقد لتغير السيطرة أو الاندماج أو نقل الملكية

ويشير هذا السبب لحق طرفي العقد في إنهائه فوراً ودون حاجة لإبداء أسباب؛ في حالة قيام الطرف الآخر بالتزام يترتب عليه دمج أو استحواذ أو نقل أصول أو أي أنشطة تؤدي إلى

(١) ينظر: م (٢/٣/د).

تغيير السيطرة أو الملكية – خاصة إذا كان لصالح منافس مباشر-.

وقد تضمنت بعض الصيغ التعاقدية للإيواء الكتروني نصاً يقضي بأنه: في حالة قيام أي من الطرفين بالمعاملات التالية: (أ) التغييرات في المساهمة والتغييرات في المشاركة والتغييرات في السيطرة على أي من الطرفين (ب) معاملات مثل الاندماج والاستحواذ والامتصاص ونقل الأصول ونقل الأنشطة والعمليات الأخرى التي تؤدي إلى نقل أصول أحد الطرفين أو الطرف الآخر؛ إذا قام أحد الطرفين بتنفيذ إحدى المعاملات المذكورة أعلاه، فعليه إبلاغ الطرف الآخر، وإذا تم تنفيذ الصفقة لصالح منافس مباشر أو في نزاع مع الطرف الآخر، يحق للأخير إنهاء العقد تلقائياً ودون تعويض"[(١)].

ثانياً: انتهاء العقد للتعدي على حقوق الملكية الفكرية:

يقصد بحقوق الملكية الفكرية في مجال الإيواء الإلكتروني"مجموعة الحقوق التي تمنح الحماية القانونية للإبداعات الفكرية، بما في ذلك براءات الاختراع وحقوق المؤلف والعلامات التجارية والتصاميم الصناعية وغيرها من الحقوق المماثلة في مختلف المجالات"[(٢)].

وقد أشارت بعض العقود إلى هذا السبب بقولها: يلتزم المستخدم بعدم استضافة أو مشاركة أو عرض أو توزيع الأعمال أو الأشياء أو الملفات أو البيانات المحمية بموجب حقوق الملكية الفكرية أو الحقوق المجاورة، بشكل غير قانوني، وفي حالة عدم التزام المستخدم بالتزاماته وفق هذه الفقرة، فإن مقدم الخدمة يحتفظ بحقه في منع الوصول إلى المساحة المتعاقد عليها، أو التعليق الفوري لكل أو جزء من الخدمات المقدمة وفق تنفيذ العقد، أو إنهاء العقد إذا ما ثبت أن الإخلال يرجع إلى خطأ المستخدم، دون الإخلال بطلبات التعويض التي يحتفظ مقدم الخدمة بحقه في المطالبة بها[(٣)].

كما أشارت تلك العقود على عدم الإعفاء من المسئولية الناشئة عن التعدي على حقوق

---

(١) ينظر: م (٦/١١) من عقود إيواء Lws.

(٢) ينظر: قسم التعاريف، م (١٩/١٤) من عقود Google Cloud، متاحة عبر الرابط التالي:
https://cloud.google.com/terms/?hl=fr&_gl=1*1x0de1w*_ga

(٣) ينظر: م (٣/٥/ب، ج) من عقود إيواء Lws.

الملكية الفكرية، فقد أوضحت عقود Microsoft Azure وهي بصدد الحديث عن حدود المسئولية، على عدم انطباق أي قيود أو استثناءات على المسئولية الناشئة عن التزامات السرية، وانتهاك حقوق الملكية الفكرية، والإهمال الجسيم وسوء السلوك المتعمد[١] وتحت بند المسئولية بعد الإنهاء أشارت بعض العقود إلى سريان أحكام الأقسام التالية بعد الإنهاء، وذكرت منها حقوق الملكية الفكرية وحماية البيانات والمعلومات السرية وعواقب الإنهاء والتعويض[٢].

ثالثاً: انتهاء العقد للاستخدام المفرط:

ويعني الاستخدام المفرط، تجاوز المستخدم الحدود المتفق عليها في عقد الإيواء فيما يتعلق بموارد الخادم[٣] ويرجع السبب في إنهاء العقد لهذا السبب لعدة أسباب لعل من أهمها الحفاظ على أداء الخادم من خلال تحديد حدود لاستخدام الموارد لكل مستخدم، وكذا منع التأثير السلبي على المستخدمين الآخرين على نفس الخادم، إضافة إلى منع استخدام الأنشطة الضارة بالخادم كما في رسائل البريد العشوائي وتشغيل البرامج الضارة[٤].

ويعد من قبيل الاستخدام المفرط للموارد، كل استخدام يتجاوز الحدود المنصوص عليها في العقد، أو يؤثر سلباً على أداء الخادم، أو يضر بحقوق المستخدمين الآخرين، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، تخزين كمية كبيرة من الملفات أو البيانات تتجاوز الحدود المسموح بها[٥] أو إرسال كمية كبيرة من رسائل البريد الإلكتروني التي تؤدي إلى استنفاد موارد

---

(١) ينظر: م (٣/٥/ب، ج).

(٢) ينظر: م (١٤/١٤) من عقود Google Cloud، متاحة عبر الرابط التالي:
https://cloud.google.com/terms/?hl=fr&_gl=1*1x0de1w*_ga

(٣) هذه الموارد تشمل: **مساحة التخزين**: وهي المكان الذي يتم فيه تخزين البيانات والملفات والبرامج. **مساحة النطاق الترددي:** وهي كمية البيانات التي يمكن نقلها عبر شبكة الإنترنت في فترة زمنية معينة. **عدد العمليات:** عدد المهام أو البرامج التي يقوم الجهاز بتشغيلها في نفس الوقت. **قوة المعالجة:** وهي القدرة على تنفيذ الأوامر بسرعة وكفاءة.
ينظر: https://aws.amazon.com/ar/what-is/cloud-server

(٤) ينظر: https://www.a2hosting.com/policies/#Terms-Of-Service بند (3/d)

(٥) حددت بعض العقود حدوداً للاستخدام المفرط، مثل تجاوز عدد الملفات (٢٠٠٠٠٠) او عدد جداول قاعدة

الخادم وتسبب بطء الخدمة، أو تشغيل تطبيقات تستهلك موارد النظام بشكل مفرط؛ إضافة إلى الهجمات الإلكترونية التي يستخدم منها المتسللون مساحة المستخدم كقاعدة لشن هجمات الكترونية أو بث برامج ضارة تؤدي إلى إعاقة أداء الخادم أو الإضرار بحقوق المستخدمين الآخرين(١).

رابعاً: انتهاء العقد لتهديد أمن الشبكة:

يشكل بند أمان الشبكة جزءاً رئيساً من عقود الإيواء الإلكتروني، وهو يحدد الإجراءات التي يجب اتخاذها لمنع الاختراقات الأمنية المتعلقة بالشبكة والحفاظ على أمن البيانات، وفي حالة ثبوت إخلال المستخدم بهذه الإجراءات يحق لمقدم الخدمة إنهاء العقد دون إشعار مسبق أو الرجوع إلى المستخدم.

وتحت بند "أمان الشبكة" تنص بعض عقود الإيواء على أنه: وفقاً لتقديرنا وحدنا إذا قررنا أن استخدامك للخدمات ينتهك أو يضعف استقرار معداتنا أو تقنياتنا أو شبكتنا، فقد نقوم بتعليق استخدامك للشبكة، أو تقليل النطاق الترددي المتاح لاستخدامك، أو إنهاء العقد(٢).

وتحت بند "إنهاء الخدمة وتغييرها" تنص بعض عقود الإيواء على أنه: في السلوكيات المتعلقة بأمان الشبكة، بما في ذلك فيروسات الكمبيوتر واختراق الشبكة وأضرار الهجوم، يحق لنا تعليق الخدمة أو إنهاء العقد، إذا كان موقع الويب الخاص بالمستخدم يسبب ضرراً للشبكات والخوادم المحلية والدولية أو يؤثر على الاتصال السلس بين الشبكات أو الخوادم والإنترنت(٣).

كما ينص أحد بنود العقد في (HostGator) على مسئولية المستخدم في حالة انتهاك القواعد المتعلقة بأمان الشبكة، مع حق مقدم الخدمة في اتخاذ جملة من الإجراءات تبدأ

البيانات (٥٠٠٠ جدول قاعدة بيانات) أو حجم قاعدة البيانات (١٠ جيجابايت إجمالي استخدام) ينظر: عقود (HostGator) م: ٣/١٤.

(١) ينظر في ذلك المادة (١٤) الفقرات (١، ٢، ٣، ٤) من عقود إيواء (HostGator) متاح عبر الرابط التالي: https://www.hostgator.com/tos

(٢) ينظر: عقود إيواء (A2 Hosting) بند (4/d) شروط سياسة الاستخدام المقبول، متاح عبر الرابط التالي: https://www.a2hosting.com/policies/#Terms-Of-Service

(٣) ينظر: عقود إيواء (Alibaba Cloud) م: (٩) متاح عبر الرابط التالي: https://www.alibabacloud.com/help/en/advisor/latest/terms-of-service

بتعليق الخدمة وتصل إلى إنهاء العقد[١].

خامساً: انتهاء العقد لمخالفة القوانين:

عقد الإيواء الإلكتروني شأنه شأن كافة العقود يخضع لقوانين ولوائح محددة، وتعطي عقود الإيواء الإلكتروني لمقدم الخدمة الحق في إنهاء العقد إذا قام المستخدم بمخالفة هذه القوانين؛ بما في ذلك نشر محتوى غير قانوني على الموقع أو المساحة المخصصة للإيواء، أو استخدام الخدمة في ارتكاب جرائم الكترونية، إضافة إلى انتهاك خصوصية الآخرين، أو حقوق الملكية الفكرية، أو أي فعل من شأنه أن يعرض مقدم الخدمة للمسئولية وفق القوانين المعمول بها، مع الاحتفاظ بحقه في المطالبة بالتعويض عن أي أضرار لحقت به [٢]

وفي ذلك تنص عقود إيواء (Alibaba Cloud) على أن: "اتفاق الطرفين على إنهاء العقد في حالة انتهاء مدة الإصدار التجريبي، أو نتيجة لانتهاك بنود العقد، أو انتهاك القوانين واللوائح ذات الصلة"[٣].

وفي عقود (DigitalOcean) يجب على المستخدم التأكد من الاستخدام الذي يتوافق مع جميع القوانين واللوائح المعمول بها لديه، ويحق لمقدم الخدمة إنهاء العقد أو إلغاء الوصول إلى مواقعه الإلكترونية أو الخدمات المقدمة؛ إذا كان في تقديمها تعارض مع أي قانون أو قاعدة أو لائحة سارية[٤].

وتحت بند تحفظات إضافية على الحقوق، تنص عقود إيواء (Hostinger) بأنه وفقاً لتقديرها الوحيد والمطلق، الحق في إنهاء العقد لأي من الأسباب التالية (أ) الاحتيال وإساءة

---

(١) ينظر: أمان الحساب وأنظمة HostGator، م (٩) متاح عبر الرابط التالي:
https://www.hostgator.com/tos?__cf_chl_tk=Xpkt96vn563CtquUoNtGib

(٢) الغالب الأعم من عقود الإيواء تمنح هذا الحق لمقدم الخدمة على أساس أنه لا يُمنح الحق في ممارسة نشاطه إلا بناء على اشتراطات معينة ومن بينها الامتثال للقوانين المعمول بها في نطاقه الإقليمي.
ينظر : https://www.alibabacloud.com/help/en/advisor/latest/terms-of-service
https://www.digitalocean.com/legal/terms-of-service-agreement

(٣) ينظر: م (٩) إنهاء الخدمة وتغييرها.

(٤) ينظر: م (١).

الاستخدام التي تهدد استقرار الشبكة أو الخادم (ب) الامتثال لأوامر المحكمة ضد المستخدم (ج) انتهاك القواعد واللوائح المحلية والدولية المعمول بها....[١].

كما أشارت (Microsoft Azure) إلى هذا السبب بقولها: يجوز لنا إيقاف العقد أو إنهائه على الفور إلى الحد الذي نستنتج منه بشكل معقول أن الاستمرار في العقد من شأنه أن ينتهك القوانين واللوائح أو يعرضنا لخطر الخضوع لعقوبات نتيجة مخالفة تلك القوانين واللوائح[٢].

سادساً: انتهاء العقد للتعامل مع أشخاص محظورين:

لما كان عقد الإيواء الإلكتروني هو عقد ينظم العلاقة بين مقدم الخدمة من جهة والمستخدم من جهة أخرى، فإن العديد من العقود تتضمن شرطاً يحظر التعامل مع أشخاص أو كيانات محظورة أو خاضعة لعقوبات؛ ويهدف هذا الشرط إلى حماية مقدم الخدمة من المساءلة القانونية التي تفرض عليه نتيجة استخدام خدماته في أنشطة غير مشروعة أو خاضعة لعقوبات، ويمنح عقد الإيواء الإلكتروني مقدم الخدمة الحق في إنهاء العقد في حال إثبات وجود أي تعاملات مع هذه الأشخاص أو الكيانات المحظورة[٣].

وفي هذا الصدد تنص عقود إيواء HostGator صراحة على حق مقدم الخدمة في إنهاء العقد في حال قيام المستخدم بأي من الأفعال الآتية: (أ) التعامل مع أي شخص أو كيان مدرج على قوائم العقوبات الدولية، مثل قائمة الأشخاص المحظورين الصادرة عن مكتب مراقبة الأصول الأجنبية (ب) استخدام الخدمات في تصدير أو إعادة تصدير برامج أو بيانات فنية إلى دول أو كيانات محظورة، (ج) المشاركة في أي أنشطة تتعلق بالأسلحة النووية

(١) ينظر: م (١٠).

(٢) ينظر: م (١١/ د).

(٣) المتتبع لعقود الإيواء الإلكتروني يرى أن هذا السبب لإنهاء العقد ينتشر في الولايات المتحدة الأمريكية، وكثيراً ما تنص تلك العقود على حظر التعامل مع الأفراد أو الكيانات أو الدول الخاضعة لعقوبات من قبل الخزانة الأمريكية.

أو الكيميائية أو البيولوجية[١].

وفي جملة القول: إن مصطلح "الأشخاص المحظورة" يشمل مجموعة واسعة من الأفراد أو الكيانات أو الدول التي تخضع لعقوبات تفرضها حكومات أو منظمات، والإنهاء لهذا السبب تشير إليه صراحة عقود الإيواء في الولايات المتحدة الأمريكية، بينما تكون هذه البنود أقل تفصيلاً في الاتحاد الأوروبي، وقد تغيب عن العقود الأخرى.

سابعاً: انتهاء العقد لمخالفة المحتوى للشريعة الإسلامية:

تميزت عقود إيواء Egyhosting ، أو ما يعرف بـ"استضافة مصر"، بوضع شرط فريد من نوعه، حيث نصت صراحة على حقها في إنهاء العقد في حالة استخدام الخدمات بطريقة تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية أو أي دين سماوي آخر، وهو شرط لم يسبق له مثيل في عقود الإيواء التي تم مراجعتها.

وتحت بند الاستخدامات المحظورة نصت على أنه: يمنع استضافة المحتويات التالية او ما يتعلق بها:...، ٩: "أي محتوى ينافي الشريعة الإسلامية أو يتعرض للأديان السماوية أو المذاهب الأخرى. ثم بينت أن مخالفة هذه الشروط قد يؤدي إلى تعليق الخدمة أو إنهاء العقد دون إشعار مسبق"[٢].

---

(١) ينظر: لأشخاص المحظورون. م (٨) من عقود HostGator، متاح عبر الرابط التالي:
https://www.hostgator.com/tos?__cf_chl_tk=Xpkt96vn563CtquUoNtGib

(٢) ينظر: https://www.egyhosting.com/tos.php

التعليق على الأسباب الخاصة لانتهاء عقد الإيواء الإلكتروني

يتبين مما سبق، أن الأسباب الخاصة لإنهاء عقد الإيواء الإلكتروني، ترتبط بمبدأ الحرية التعاقدية، الذي يُخول الأطراف حرية التعاقد وتحديد مضمونه وشروطه، ما لم يتعارض ذلك بنص قانوني آمر أو قاعدة من قواعد النظام العام والآداب[١].

ويتضمن هذا المبدأ حرية الأشخاص في اختيار من يتعاقد معهم، وحريتهم في عدم التعاقد أصلاً، وكذلك الحرية في تحديد آثار العقد، فلا يلتزما إلا بما أرادا الالتزام به، وكل ما أراداه لا بد وأن يترتب على العقد الذي أبرماه، ما دام لا يخالف النظام العام[٢].

كما أن تلك الأسباب لإنهاء عقد الإيواء الإلكتروني لا تخرج في جوهرها عن قاعدة العقد شريعة المتعاقدين، تلك القاعدة الراسخة التي تعطي للأطراف حرية إنشاء العقود وتحديد محتواها في حدود القانون[٣].

وعلى الرغم من أن الأسباب الخاصة لإنهاء العقد لا تخرج في جوهرها عن المبادئ العامة في القانون المدني، إلا أن تطبيق تلك المبادئ على هذه العقود يقتضي توفر أمرين ومعالجة صعوبتين.

أما الأمر الأول، فهو تطبيق العقد وفقاً لمقتضيات مبدأ حسن نية في الالتزامات التعاقدية، وهو مبدأ راسخ أقره المشرع المصري في المادة ١٤٨ من القانون المدني[٤] كما أكدته وأرسَتْهُ أحكام محكمة النقض المصرية في العديد من أحكامها[٥].

---

(١) ينظر: د. السنهوري، الوسيط، مرجع سابق، ج١، ص١٤٤،

(٢) د. محمد لبيب شنب، دروس في نظرية الالتزام، مصادر الالتزام، مرجع سابق، ص٢٩.

(٣) ينظر: المادة ١/١٤٧ من القانون المدني المصري.

(٤) تنص المادة ١٤٨ من القانون المدني المصري على أنه:"يجب تنفيذ العقد طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية. ولا يقتصر العقد على إلزام المتعاقد بما ورد فيه. ولكن يتناول أيضاً ما هو من مستلزماته، وفقاً للقانون والعرف والعدالة بحسب طبيعة الالتزام".

(٥) ينظر: الطعن رقم ٥٤١٤ لسنة ٦٣ ق، جلسة ٢٠٠١/٢/١٣، مكتب فنى (سنة ٥٢ - قاعدة ٦٤ - صفحة ٣١٢)، الطعن رقم ١٥٩٧٠ لسنة ٧٦ ق، جلسة ٢٠١٦/٥/١٦، الطعن رقم ٧٣٣٦ لسنة ٨٨ ق، جلسة ٢٠٢٤/٥/٢٧.

أما الأمر الثاني، فهو مبدأ عدم التعسف في استعمال الحق[١] فكل الحقوق مهما تنوعت أو اتسعت مقيدة بشرط يرد عليها كافة، هو ألا يتعسف صاحب الحق في استعماله، فيستهدف به غاية لا يقره عليها القانون أو يلحق بغيره ضرراً لا يتناسب البتة مع ما يدعيه من مصلحة[٢].

وأما الصعوبة الأولى: فتتعلق بالإثبات، حيث يواجه المضرور صعوبة إثبات أن السبب الموجب للإنهاء ليس جوهرياً أو لا يستدعي إنهاء العقد؛ ويتفاقم هذا التحدي مع وجود مصطلحات فضفاضة وغير محددة يجعلها عرضة للتفسير الشخصي وتحول دون إثبات تجاوز الطرف الآخر للحدود المتفق عليها، إضافة إلى صعوبة جمع أدلة قاطعة تثبت تعسف الطرف الآخر في استعمال حق الإنهاء.

وأما الصعوبة الثانية، وهي مرتبطة بسابقتها، وتتمثل في صعوبة إيجاد وتفعيل آلية فعالة لحماية الطرف المضرور في حال إساءة استخدام الحق في إنهاء العقد، يتفاقم هذا الأمر بسبب الطبيعة التقنية المعقدة لخدمات الإيواء، مما يجعل توصيف سبب الإنهاء وتحديد طبيعته أمراً عسيراً على غير المتخصصين، علاوة على ذلك، فإن طول مدة التقاضي وارتفاع تكاليفه يجعلان اللجوء إليه غير مجدٍ في كثير من الحالات.

---

(١) ينظر: المادة الخامسة من القانون المدني المصري.

(٢) ينظر: الطعن رقم ٣٢٠٤ لسنة ٦٦ ق، جلسة ٢٠٠٨/٧/١، الطعن رقم ١٠٣٦٤ لسنة ٨٤ ق، جلسة ٢٠٢٤/١/٢١.

الخاتمة

أحمد الله - تعالى- الذي منّ عليَّ بفضله، فيسر لي إتمام هذا البحث ووفقني لكتابته حتى وصلت إلى خاتمته، وأرجوه – سبحانه - أن يكون بالتوفيق قد حالفني، وعن الخطأ والزلل قد جانبني، وقد بدا لي بعض النتائج التي توصلت إليها من خلال بحثي، أشير إلى أهمها، قبل أن أردفها بأهم التوصيات.

أولاً: النتائج

- عقد الإيواء الإلكتروني: هو عقد بين طرفين، بمقتضاه يلتزم أحدهما بأن يضع بعض إمكانيات أجهزته الإلكترونية وأدواته المعلوماتية، تحت تصرف الطرف الآخر، على نحو معين، لمدة معينة، لقاء ثمن نقدي أو مقابل آخر، يحصل عليه مقدم الإيواء.
- إمكانية تطبيق أحكام عقد الإيجار على عقد الإيواء الإلكتروني؛ نظراً للتشابه الكبير في الطبيعة القانونية لكل منهما.
- تتنوع الأسباب العامة لانتهاء عقد الإيواء الإلكتروني، بما في ذلك، انتهاء المدة، واتفاق الطرفين، والفسخ، والقوة القاهرة.
- يخضع عقد الإيواء الإلكتروني لمبدأ الحرية التعاقدية، مما يعني تمتع الأطراف بحرية كبيرة في تحديد شروط العقد، بما في ذلك أسباب الإنهاء.
- تتنوع الأسباب الخاصة لانتهاء عقد الإيواء الإلكتروني، وتشمل حالات تتضمن إشعاراً مسبقاً، مثل الانتهاء للملاءمة والسبب الوجيه والإعسار، وحالات أخرى لا تتطلب ذلك، مثل نقل الملكية والتعدي على حقوق الملكية الفكرية والاستخدام المفرط.
- يواجه المضرور صعوبة في إثبات أن سبب إنهاء العقد غير مبرر، أو ينطوي على تعسف، إضافة إلى صعوبة إيجاد آلية فعالة لحماية المضرور نتيجة هذا الإنهاء.

ثانياً: التوصيات

- توضيح المصطلحات المستخدمة في عقود الإيواء، وتحديد معايير واضحة وموضوعية للأسباب الموجبة للإنهاء؛ لتجنب التفسيرات الشخصية والتأكد من أن الإنهاء يستند إلى أسباب مشروعة ومبررة.
- إنشاء هيئة مراقبة المحتوى الرقمي داخل مصر، تكون مهمتها، التأكد من عدم تعارض المحتوى المقدم مع النظام العام داخل مصر، وكذا أحكام الشريعة الإسلامية.

- تضمين عقد الايواء الإلكتروني شرطاً يلزم الطرفين بالاستعانة بخبراء متخصصين لتقييم الأسباب الفنية لإنهاء العقد، وذلك لضمان أن يكون الإنهاء مبرراً ومشروعاً وفق شروط العقد والقوانين المعمول بها.
- إنشاء وتفعيل آليات فعالة لحماية الطرف المضرور في حالة الإنهاء التعسفي، بما في ذلك إلزام طرفي العقد بتقديم مبررات واضحة ومفصلة للإنهاء، ومنح المضرور الحق في الاعتراض على الإنهاء أمام جهات مختصة قادرة على تفهم الجوانب التقنية المرتبطة بالعقد، وتسهيل إجراءات التقاضي في حالة النزاع أو اللجوء إلى آليات بديلة.

أهم المصادر والمراجع

أولاً : القرآن الكريم

ثانياً: المراجع الفقهية:

١- فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام، دار الفكر، (د. ت).

٢- الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، دار الفكر، سوريا، دمشق، الطبعة الرابعة، (د. ت).

٣- اللباب في الفقه الشافعي، أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم المحاملي الشافعيّ، تحقيق: عبد الكريم بن العمري، دار البخاري، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

٤- مرشد الحيران إلى معرفة أحوال الإنسان، محمد قدري باشا، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، مصر، الطبعة الثانية، ١٣٠٨ هـ - ١٨٩١م.

٥- المغني، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي، الشهير بابن قدامة المقدسي، مكتبة القاهرة، (د. ت).

٦- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي، دار الفكر الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

ثالثاً: معاجم اللغة

٧- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأنصاري (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.

٨- معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عمر، عالم الكتاب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.

٩- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، (د. ت).

رابعاً : المراجع القانونية العامة

١٠- د. أحمد السعيد الزقرد، الوجيز في نظرية الالتزام، مصادر الالتزام، المكتبة العصرية (د.ت).

١١- د. أحمد علي السعدي، وقف العقد، مركز الدراسات العربية، الطبعة الأولى، ٢٠١٨م.

١٢- د. عبد الحي حجازي، النظرية العامة للالتزام، مصادر الالتزام، ج٢، مطبعة نهضة مصر، ١٩٥٤.

١٣- د. عبد الرزاق السنهوري:

(أ) الوسيط في شرح القانون المدني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (د.ت).

(ب) نظرية العقد، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٩٨م.

١٤- د. عبد الله مبروك النجار، مصادر الالتزام الإرادية وغير الإرادية، دار النهضة العربية، الطبعة الثانية، ٢٠٠٢.
١٥- د. محمد لبيب شنب، دروس في نظرية الالتزام، مصادر الالتزام، دار النهضة العربية، ١٩٧٧.
١٦- د. هيلان عدنان أحمد، الاعتبار الشخصي في التعاقد، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية، كلية القانون، جامعة كركوك، مج٨، عدد٢٩، ٢مايو ٢٠١٩.
١٧- د. عبد الحي حجازي، النظرية العامة للالتزام، مصادر الالتزام، ج١، المطبعة العالمية، القاهرة، ١٩٦٠.
١٨- م.د. عبد الحكم فودة، إنهاء القوة الملزمة للعقد دراسة تحليلية على ضوء الفقه وقضاء النقض، دار الفكر والقانون، الطبعة الأولى، ٢٠١١.

خامساً : المراجع القانونية المتخصصة

١٩- د. أحمد بن فهد الفهد، عقد الإيواء المعلوماتي دراسة فقهية، مجلة البحوث الإسلامية، ع١٣، مارس ٢٠١٧.
٢٠- د. أحمد قاسم فرج، النظام القانوني لمقدمي خدمات الإنترنت، مجلة المنارة للبحوث والدراسات، مج١٣، ع٩، ٢٠٠٧.
٢١- د. أسامة أبو الحسن مجاهد، خصوصية التعاقد عبر الإنترنت، دار النهضة العربية، ٢٠٠٠.
٢٢- د. أشرف جابر سيد، مسئولية مقدمي خدمات الإنترنت عن المضمون الإلكتروني غير المشروع" دراسة خاصة لمسئولية متعهدي الإيواء" مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، ع٢٢، يناير ٢٠١٠.
٢٣- د. حدة بو خالفة، النظام القانوني لمتعهد الإيواء عبر الإنترنت، مجلة المفكر، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق، الجزائر، ٢٠١٧، ع١٤، ص٢٩٣.
٢٤- د. حدة بو خالفة، النظام القانوني لمتعهد الإيواء عبر الإنترنت، مجلة المفكر، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق، الجزائر، ع١٤، ٢٠١٧.
٢٥- د. خالد ممدوح إبراهيم، إبرام العقد الإلكتروني دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، الاسكندرية، ٢٠١١.
٢٦- د. طاهر شوقي محمد محمود، عقد إيواء الموقع الإلكتروني، معهد دبي القضائي، العدد ٢، السنة الأولى، مارس ٢٠١٣م.

٢٧- د. عبد السلام أحمد بني أحمد، تأصيل المسئولية المدية لمتعهد الإيواء في شبكة الإنترنت، أكاديمية الشرطة الملكية، الأردن، دراسات علوم الشريعة والقانون، مج٤٥، ع٤، ٢٠١٨م.

٢٨- د. عبد المهدي كاظم ناصر، عقد الإيواء المعلوماتي، مجلة الكوفة للعلوم القانونية، كلية القانون، جامعة الكوفة، مج٧، ع٢١، ٢٠١٤.

٢٩- د. محمد حسين منصور، المسئولية الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٧.

٣٠- د. مراد طنجاوي، مقدم خدمة الإيواء المعلوماتي، مجلة دراسات وأبحاث، جامعة الجلفة، الجزائر، مج١٤، ع٣، ٢٠٢٢.

٣١- د. مراد محمود حماد، الجوانب القانونية للعقد المبرم بين شركات استضافة المواقع الإلكترونية والعملاء، مجلة الشريعة والقانون، كلية القانون، الإمارات، مج٣٠، ع٦٧، ٢٠١٦.

٣٢- د. مصطفى أحمد عبد الجواد حجازي، عقد استضافة المواقع الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، مج٥٢، ع١، ٢٠١٠.

سادساً: المواقع الإلكترونية:

-https://aws.amazon.com/ar/what-is/cloud-server
-https://cc.gov.eg/judgments_search/civil
-https://cloud.google.com/terms/?hl=fr&_gl=1*1x0de1w*_ga
-https://uncitral.un.org/ar/cloud/term%20and%20termination
-https://www.a2hosting.com/policies/#Terms-Of-Service
-https://www.alibabacloud.com/help/en/advisor/latest/terms-of-service
-https://www.digitalocean.com/legal/terms-of-service-agreement
-https://www.egyhosting.com/tos.php
-https://www.hostgator.com/tos
-https://www.hostgator.com/tos?__cf_chl_tk=Xpkt96vn563CtquUoNtGib
- https://www.interserver.net/terms-of-service.html

References

❖**awlaan : alquran alkarim:**

❖**thanyaan: almarajie alfiqhiati:**

1-fath alqidir, kamal aldiyn muhamad bin eabd alwahid almaeruf biabn alhamami, dar alfikri, (da. t).

2-alfiqh al'iislamii wa'adlathu, wahbat alzuhayli, dar alfikri, suria, dimashqa, altabeat alraabieatu, (da. t).

3-allbab fi alfiqh alshaafieii, ahmed bin muhamad bin ahmed bin alqasim almuhamilii alshafey, tahqiqu: eabd alkarim bin aleamari, dar albukharii, almadinat almunawarati, almamlakat alearabiat alsaeudiat, altabeat al'uwlaa, 1416hi.

4-mirshid alhayran 'iilaa maerifat 'ahwal al'iinsani, muhamad qadri basha, almatbaeat alkubraa al'amiriat bibulaqi, masri, altabeat althaaniati, 1308 hi - 1891m.

5-almighni, eabd allh bin ahmed bin muhamad bin qudamat aljamaeiliu almaqdisi, alshahir biabn qudamat almaqdisi, maktabat alqahirati, (da. t).

6-mawahib aljalil fi sharh mukhtasar khalil, muhamad bin muhamad bin eabd alrahman altarabulsii almaghribi, almaeruf bialhitab alrrueyny almaliki, dar alfikr altabeat althaalithati, 1412hi - 1992m.

❖**thalthaan: maeajim allughati:**

7-lsan alearbi, muhamad bin makram bin manzur al'ansariu (almutawafaa: 711hi), dar sadir bayruta, altabeat althaalithati, 1414hi.

8-maejam allughat alearabiat almueasirati, ahmed mukhtar eumri, ealam alkitabi, altabeat al'uwlaa, 1429hi- 2008m.

9-almuejam alwasiti, majmae allughat alearabiat bialqahirati, dar aldaewati, (da. t).

❖ **rabeaan : almarajie alqanuniat aleamatu:**

10- du. ahmed alsaeid alzaqardu, alwajiz fi nazariat aliailtizami, masadir aliailtizami, almaktabat aleasria (da.t).

11-du. ahmed eali alsaedi, waqf aleaqda, markaz aldirasat alearabiati, altabeat al'uwlaa, 2018m.

12-d. eabd alhayi hijazi, alnazariat aleamat lilialtizami, masadir alialtizami, ja2, matbaeat nahdat masr, 1954.

13-d. eabd alrazaaq alsanhuri: ('a) alwasit fi sharh alqanun almadanii, dar 'iihya' alturath alearabi, bayrut, lubnan, (da.t). (b) nazariat aleaqda, manshurat alhalabii alhuquqiati, bayrut, lubnan, altabeat althaaniatu, 1998m.

14-d. eabd allah mabruk alnajar, masadir aliailtizam al'iiradiat waghayr al'iiradiati, dar alnahdat alearabiati, altabeat althaaniati, 2002.

15-d. muhamad labib shanba, durus fi nazariat alialtizami, masadir alialtizami, dar alnahdat alearabiati, 1977.

16-d. hilan eadnan ahmed, alaietibar alshakhsiu fi altaeaqudu, majalat kuliyat alqanun lileulum alqanuniati, kuliyat alqanuni, jamieat karkuka, mj8, eadad29, 2mayu 2019.

17-d. eabd alhay hijazi, alnazariat aleamat lilailtizami, masadir alailtizami, ji1, almatbaeat alealamiati, alqahirati, 1960.

18-mu.da. eabd alhakam fudata, 'iinha' alquat almulzamat lileaqd dirasat tahliliat ealaa daw' alfiqh waqada' alnaqdu, dar alfikr walqanuni, altabeat al'uwlaa, 2011.

❖**khamsaan almarajie alqanuniat almutakhasisatu:**

19- da. ahmed bin fahd alfahad, eaqad al'iiwa' almaelumatiu dirasat fiqhiatun, majalat albuhuth al'iislamiati, ea13, mars 2017.

20-d. ahmed qasim faraj, alnizam alqanuniu limuqadimay khidmat al'iintirnta, majalat almanarat lilbuhuth waldirasati, mij13, ea9, 2007.

21-d. 'usamat 'abu alhasan mujahidi, khususiat altaeaqud eabr al'iintirnti, dar alnahdat alearabiati, 2000.
22-d. 'ashraf jabir sayid, masyuwliat muqadimi khidamat al'iintirnit ean almadmun al'iiliktrunii ghayr almashruei" dirasat khasatan limasyuwliat mutaeahidi al'iiwa'" majalat huquq hulwan lildirasat alqanuniat walaiqtisadiati, ea22, yanayir 2010.
23-d. hidat bu khalifat, alnizam alqanuniu limutaeahid al'iiwa' eabr al'iintirnt, majalat almufakri, jamieat muhamad khaydar bisikrat, kuliyat alhuquqi, aljazayar, 2017, ea14, sa293.
24-d. hidat bu khalifat, alnizam alqanuniu limutaeahid al'iiwa' eabr al'iintirnt, majalat almufakri, jamieat muhamad khaydar bisikrat, kuliyat alhuquqi, aljazayar, ea14, 2017.
25-du. khalid mamduh 'iibrahim, 'iibram aleiqd al'iiliktirunii dirasat muqaranati, dar alfikr alearabii, aliaiskandiriati, 2011.
26-d. tahir shawqi muhamad mahmud, eaqd 'iiwa' almawqie al'iiliktruni, maehad dubay alqadayiy, aleadad 2, alsanat al'uwlaa, mars 2013m.
27-d. eabd alsalam ahmed bani ahmed, tasil almasyuwliat almidiat limutaeahid al'iiwa' fi shabakat al'iintirnta, 'akadimiat alshurtat almalakiati, al'urdunn, dirasat eulum alsharieat walqanuna, mij45, ea4, 2018m.
28-d. eabd almahdi kazim nasir, eaqd al'iiwa' almaelumati, majalat alkufat lileulum alqanuniati, kuliyat alqanuni, jamieat alkufati, mij7, ea21, 2014.
29-d. muhamad husayn mansur, almasyuwliat al'iiliktiruniata, dar aljamieat aljadidati, al'iiskandiriati, 2007.
30-du. murad tanjawi, muqadim khidmat al'iiwa' almaelumati, majalat dirasat wa'abhathi, jamieat aljulfati, aljazayar, mij14, ea3, 2022.
31-d. murad mahmud hamad, aljawanib alqanuniat lileaqd almubram bayn sharikat aistidafat almawaqie al'iiliktruniat waleumala'i, majalat alsharieat walqanuni, kuliyat alqanuni, al'iimarat, mij30, ea67, 2016.
32-d. mustafaa ahmed eabd aljawad hijazi, eaqd aistidafat almawaqie al'iiliktruniat bayn alnazariat waltatbiqi, majalat aleulum alqanuniat waliaqtisadiati, kuliyat alhuquqi, jamieat eayn shams, mij52, ea1, 2010.

❖**sadsaan: almawaqie al'iilikturuniati:**

33-https://aws.amazon.com/ar/what-is/cloud-server
34-https://cc.gov.eg/judgments_search/civil
35-https://cloud.google.com/terms/?hl=fr&_gl=1*1x0de1w*_ga
36-https://uncitral.un.org/ar/cloud/term%20and%20termination
37-https://www.a2hosting.com/policies/#Terms-Of-Service
38-https://www.alibabacloud.com/help/en/advisor/latest/terms-of-service
39-https://www.digitalocean.com/legal/terms-of-service-agreement
40-https://www.egyhosting.com/tos.php
41-https://www.hostgator.com/tos
42-https://www.hostgator.com/tos?__cf_chl_tk=Xpkt96vn563CtquUoNtGib
43-https://www.interserver.net/terms-of-service.html

فهرس الموضوعات

موجز عن البحث..... ٣٤٨
مقدمة..... ٣٥٠
المطلب التمهيدي : ماهية الإيواء الإلكتروني..... ٣٥٢
الفرع الأول : تعريف عقد الإيواء الإلكتروني وصوره..... ٣٥٢
الفرع الثاني : خصائص عقد الإيواء الإلكتروني والتكييف القانوني له..... ٣٥٨
المبحث الأول : الأسباب العامة لانتهاء عقد الإيواء الإلكتروني..... ٣٦٨
المطلب الأول : انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني بانتهاء مدته..... ٣٦٩
الفرع الأول : انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني بانتهاء مدته الأصلية..... ٣٦٩
الفرع الثاني : امتداد عقد الإيواء الإلكتروني..... ٣٧٢
الفرع الثالث : الإيقاف المؤقت لعقد الإيواء الإلكتروني..... ٣٧٥
المطلب الثاني : انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني قبل انتهاء مدته الأصلية..... ٣٧٨
الفرع الأول : انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني باتفاق الطرفين..... ٣٧٩
الفرع الثاني : انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني بالفسخ..... ٣٨٠
الفرع الثالث : انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني بسبب القوة القاهرة..... ٣٨٥
المبحث الثاني : الأسباب الخاصة لانتهاء عقد الإيواء الإلكتروني..... ٣٨٩
المطلب الأول : حالات انتهاء عقد الإيواء الإلكتروني بالإشعار المسبق..... ٣٩٠
المطلب الثاني : حالات الانتهاء الفوري لعقد الإيواء الإلكتروني..... ٣٩٧
التعليق على الأسباب الخاصة لانتهاء عقد الإيواء الإلكتروني..... ٤٠٤
الخاتمة..... ٤٠٦
أهم المصادر والمراجع..... ٤٠٨
References..... ٤١١
فهرس الموضوعات..... ٤١٣